العقيدة
سؤال وجواب

جمع وترتيب الفقير إلى عفو ربه : أبومحمد عبدالله التميمي

[النسخة السادسة]

مقدمة

الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له؛ وأشهد أن لا إله إلاَّ الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليماً كثيرا.

أما بعد:

فهذه رسالة للشيخ أحمد الخالدي فك الله أسره وثبته على الحق وقد جعلها الشيخ بطريقة السؤال والجواب في اسلوب واضح سهل للفهم وقعت في يدي عندما كنت اسيراً في معتقل (الحاير) في مدينة الرياض، فتأملتها مراراً فوجدتها سهلت الفهم عظيمة الفائدة سهلت عليَّ فهم العقيدة، وفتحت لي ابواباً كانت مغلقة في توحيد الله ﷻ وكيفية الكفر بالطاغوت، وشروط الإكراه وأنواعه والمعتبر منه، والولاء والبراء، وشرح نواقض الإسلام، والأسماء والأحكام، وقيام الحجة ...وغيره الكثير؛ وقد جعلتها من أهم المهمات عندي بعد خروجي من السجن، وكانت مخطوطة بخط اليد فنسختها على الحاسوب وخرجت الآيات والأحاديث، وأجريت بعض التعديلات من اختصار المطولات منها، ودمج بعض الأسئلة ببعض، وجعلت عنوانها العقيدة سؤال وجواب [وفي هذه النسخة السادسة] من هذه الرسالة المباركة قمت بإضافة ما يستلزم الحال اضافته من الأسئلة، ومن أقوال أهل العلم، مثل مسائل الموالاة للشيخ علي الخضير، ومقتبسات من شروحات الشيخ سليمان العلوان لنواقض الإسلام، والكفر وأنواعه، والشرك وأقسامه، والنفاق؛ وأشرت لها في الحاشية برقم أو علامة، وما تركته بدون ترقيم أو علامة فهو من كلام الشيخ أحمد في أصل الرسالة؛ كما قمت بترتيب الأسئلة حسب الموضوع، وألغيت التكرار، ووضعت الهوامش، والمراجع، وفهارس للنواقض والأسئلة.

وأنا أعلم ـ يقيناً ـ أن مثلي لا يعطي هذا الموضوع حقه نظراً لقلة البضاعة وسعة الموضوع، لكنني بذلت جهد المقل، واجتهدت أن أصل به إلى الصورة التي تليق به، فإن أصبت فذاك ما أردت والفضل لله أولاً وآخراً، وإن كانت الأخرى فأستغفر الله لذنبي، وحسبي أني بذلت طاقتي.

فما كان من توفيق وصواب فهو من الله وحده لا شريك له، وما كان من خطأ ونقص، فمن نفسي الخاطئة المقصرة ومن الشيطان. سائلاً المولى لقدير أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم صائباً مقبولاً عنده سبحانه، وأن يكون من العلم النافع والعمل الصالح الذي يجري نفعه بعد الموت، وأن يجزى الشيخ أحمد الخالدي وإخوانه العلماء عنا خير الجزاء ويجعلها في ميزان حسناتهم؛ وكل من أعان على نشرها وتعليمها ... آمين.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

أبو محمد عبد الله التميمي

بسم الله الرحمن الرحيم

س ١/ ما هي الحكمة من خلق الخليقة؟

جـ ١ / الحكمة من خلق الخليقة هي عبادة الله وحده لا شريك له، وترك عبادة ما سواه. والدليل قوله تعالى {وما خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} [الذاريات: ٥٦]

ومعنى يعبدون (أي **يوحدون**) قاله ابن عباس، فالمراد بالعبادة التوحيد.

س٢/ إذا كانت العبادة هي التوحيد فعرف لنا العبادة بأصل جامع وحد مانع.

جـ٢ / العبادة لغة: مأخوذة من الذل والخضوع، يقال طريق معبد أي مذلل قد وطئته الاقدام.

أما شرعاً فهي: اسم جامع لما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة، والباطنة واللازمة، والمتعدية. قاله شيخ الاسلام ابن تيمية والعلامة عبد اللطيف بن حسن رحمهما الله تعالى، والدليل قوله {الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ (٣) وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ (٤) أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} [البقرة: ٣ -٥]

س٣ / هل للعبادة أركان؟

*جـ ٣ / نعم للعبادة ثلاثة أركان:

الأول: **كمال** الحب للمعبود سبحانه.

الثاني: كمال الرجاء.

الثالث: كمال الخوف من الله سبحانه.

وقد جمع الله سبحانه بين هذه الأركان الثلاثة العظيمة في فاتحة الكتاب في قوله سبحانه وتعالى {الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٢) الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (٣) مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ} [الفاتحة: ٢ -٤]

فالآية الأولى فيها المحبة فإن الله منعم والمنعم يحب على قدر إنعامه، والثانية فيها الرجاء فالمتصف بالرحمة ترجى رحمته، والثالثة فيها الخوف فمالك الجزاء والحساب يُخاف عذابه." (١)

س٤/ متى تقبل العبادة؟

*جـ ٤/ لا تقبل العبادة إلاَّ بشرطين هما:

"الأول: الإخلاص فيها للمعبود فإن الله لا يقبل من العمل إلاَّ ما كان خالصاً لوجهه الكريم سبحانه والدليل قوله تعالى {وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّين} [البينة: ٥]

وقوله تعالى {قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّين} [الزمر: ١١]

الثاني: المتابعة للرسول ﷺفإن الله لا يقبل من العمل إلا الموافق لهدي الرسولﷺ والدليل قوله تعالى {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا} [الحشر: ٧]

فلا عبرة بالعمل مالم يكن خالصاً لله سبحانه صواباً على سنة رسول الله ﷺ"(٢)

س٥ / ذكرت أن التوحيد هو العبادة، فعرف لنا التوحيد وإلى كم ينقسم؟

جـ٥ / **التوحيد لغة**: "مصدر وحّد، يوحّد، وهو جعل الشيء واحداً". (٣)

وأما شرعاً فهو: إفراد الله ﷻ بالعبادة والبراءة من الكفر وأهله (٤)، والدليل قوله تعالى {وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ} [البينة: ٥]

ومن السنة ما ورد عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى اليَمَنِ: [إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ، فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ،] (٥) وفي رواية [إلى عبادة الله] وفي رواية [إلى توحيد الله] وكلها في صحيح البخاري.

---

(١) *: أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة

(٢) : المصدر السابق

(٣) : تسهيل العقيدة الإسلامية الجزء الأول

(٤) : المعتصر للشيخ الخضير ـ تفسير التوحيد

(٥) : رواه البخاري

س٦ / إلى كم ينقسم التوحيد؟

جـ٦/ ينقسم التوحيد بحسب الإستقراء (١) وكلام العلماء إلى ثلاثة اقسام:

الأول ـ توحيد **الربوبية** وهو: إفراد الله تعالى بأفعاله كالملك، والخلق، والتدبير والدليل قوله تعالى {قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ} [يونس: ٣١]

وقوله تعالى {وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ (٦١) اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (٦٢) وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ} [العنكبوت - ٦٣]. وقوله تعالى {قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٨٤) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ (٨٥) قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ (٨٦) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ (٨٧) قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (٨٨) سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُلْ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ} [المؤمنون:٨- ٨٩] "وهذ النوع من التوحيد ليس هو الغاية من بعث الرسل عليهم السلام، ولا ينجي وحده من عذاب الله ، بل لابد من الإتيان بلازمه توحيد الألوهية ".(٢)

الثاني ـ **توحيد الألوهية والعبادة**، وهو الذي وقع فيه النزاع في قديم الدهر وحديثه، وهو توحيد الله بأفعال العباد كالدعاء، والنذر، والنحر، والرجاء، والخوف، والتوكل، والرغبة، والرهبة، والإنابة، وكل نوع من هذه الأنواع عليه دليل من القرآن (٣) مثل قوله تعالى {قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ} [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣] وقوله تعالى {وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ} [غافر: ٦٠] وغيرها من الآيات.

---

(١): راجع شرح ابن باز على كتاب الطحاوية.

(٢): أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة.

(٣): التنبيهات المختصرة.

"وهو أول دعوة الرسل وآخرها، ومن أجله قامت الخصومة بين الأنبياء وأممهم، وبين أتباع الأنبياء من أهل التوحيد وبين أهل الشرك وأهل البدع والخرافات، ومن أجله جردت سيوف الجهاد في سبيل الله، وهو أول الدين وآخره، بل هو حقيقة دين الإسلام، وهو يتضمن أنواع التوحيد. فتوحيد الألوهية متضمن لتوحيد الربوبية ولتوحيد الأسماء والصفات، فإن من عبد الله تعالى وحده، وآمن بأنه المستحق وحده للعبادة، دل ذلك على أنه مؤمن بربوبيته وبأسمائه وصفاته". (١)

الثالث ـ توحيد **الأسماء والصفات** وهو: إفراد الله تعالى بصفات الكمال، ونعوت الجلال، فلا نسميه ولا نصفهﷻ إلا بما سمى به نفسه في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ من غير تحريف ولا تعطيل، ولا تكييف ولا تمثيل. والدليل قوله تعالى {وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ} [الأعراف: ١٨٠].

س٧ / ما هو التوحيد الذي أقر به المشركون ولم ينفعهم؟

جـ٧ / التوحيد الذي اقر به المشركون **ولم يدخلهم في الإسلام** هو توحيد الربوبية والدليل قوله تعالى {قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ} [يونس: ٣١]

وقوله تعالى {وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ (٦١) اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (٦٢) وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ} [العنكبوت: ٦١ -٦٣]. فمع إقرارهم به لم ينفعهم ولم يدخلهم في الإسلام، وقاتلهم رسول اللهﷺ، واستباح دمائهم، وأموالهم، وديارهم، وسبى نسائهم.

س٨ / ما هو التوحيد الذي جحده المشركون؟

جـ٨ / التوحيد الذي جحده المشركون عندما دعاهم رسول الله ﷺ هو توحيد الألوهية والعبادة والدليل قوله تعالى {إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ} [الصافات: ٣٥]

---

(١): تسهيل العقيدة الإسلامية (١ / ٥٤)

وقوله ﷺ[أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلاَمِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ](١) فقاتلهم رسول الله ﷺ عليه واستباح دمائهم وأموالهم وديارهم، ولم ينفعهم اقرارهم بتوحيد الربوبية فقط، لأن توحيد الربوبية وإن كان من الواجب إلا إنه لا يأتي بالواجب كاملاً.

س ٩/ هل يقدم أو يؤمر بأمر من الشرائع الكبار على الأمر بالتوحيد؟

جـ ٩/ الأمر بالتوحيد مقدم على كل ما سواه، من الأمر بالصلاة والزكاة والحج والصيام وسائر شرائع الإسلام العظام، وتقدم في حديث معاذ رضي الله عنه قوله ﷺ : [إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ... الحديث](٢) وفي رواية [إلى عبادة الله] وفي رواية [إلى توحيد الله] وكلها في صحيح البخاري. ثم ذكر الصلاة بعد الأمر بالتوحيد ثم الزكاة. فالتوحيد أول ما يجب معرفته على المكلف من الأحرار، والعبيد، والذكور، والإناث، والعرب، والعجم. فهو أول واجب وآخر واجب، وأول ما يدخل به الانسان الإسلام، وآخر ما يخرج به من الدنيا، وعليه في القبر السؤال كما صحت بذلك الأخبار.

س١٠/هل يُنهى عن شيء من المحرمات الظاهرة كنكاح الأمهات والأخوات وشرب المسكرات قبل النهي عن الشرك؟

جـ ١٠/ النهي عن الشرك مقدم على كل نهي عداه وبيان تحريمه يقدم على جميع المحرمات والدليل قوله تعالى { قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ } [الأنعام: ١٥١] فذكر سبحانه أول المحرمات وهو الشرك بالله ثم ذكر سبحانه تحريم القتل بغير حق وسائر الفواحش الظاهرة والباطنة، وقد قام النبي ﷺ ثلاث عشرة سنة بمكة ينهى عن الشرك بالله والتنديد به، ويأمر بضده من التوحيد .

---

(١): صحيح البخاري.

(٢):رواه البخاري.

س١١ / ما هو الأمر الذي اتفقت عليه دعوة الرسل عليهم الصلاة والسلام؟

جـ ١١ / الأمر الذي اتفقت عليه دعوة جميع الرسل هو **توحيد الله والكفر بالطاغوت**، وهو الدين العام قال تعالى {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ} [النحل: ٣٦]

وقوله تعالى {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ} [الأنبياء: ٢٥]

وقوله ﷺ[إنا معاشر الأنبياء إخوة لعلات ديننا واحد] (١) فأصلهم واحد وهو التوحيد وشرائعهم مختلفة.

كما قال تعالى {لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا} [المائدة: ٤٨]

س١٢/ هل الإيمان بالطاغوت يناقض الإيمان بالله؟

جـ ١٢/ الإيمان بالطاغوت والإيمان بالله ضدان لا يجتمعان، متى وجد أحدهما انتفى الآخر وعبادة الله لا تحصل إلّا بالكفر بالطاغوت والدليل قوله تعالى { فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ} [البقرة: ٢٥٦] وقوله تعالى{ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ} [النحل: ٣٦] وقوله ﷺ [من قال : لا إله إلّا الله، وكفر بما يُعبد من دون الله، حرم ماله، ودمه، وحسابه على الله] (٢)

س١٣/ ذكرت لنا أن التوحيد والإيمان بالطاغوت لا يجتمعان، ولا تحصل عبادة الله إلّا بالكفر بالطاغوت، فعَرِّف لنا الطاغوت تعريفاً جامعاَ و ُحدَّه لنا حداً مانعا؟

جـ١٣/ **الطاغوت لغةً**: مشتق من الطغيان وهو الزيادة وتجاوز الحد، قال تعالى {إِنَّا لَمَّا طَغَى الْمَاءُ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ} [الحاقة: ١١] **وشرعاً** هو: كل ما عُبد من دون الله وهو راضٍ بالعبادة من معبودٍ أو متبوعٍ أو مطاعٍ في معصية الله، وطاغوتُ كل قومٍ الذي يتحاكمون إليه من دون كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ

---

(١): رواه البخاري.

(٢): رواه مسلم.

س١٤/ إلى كم ينقسم ما عُبد من دون الله من حيث الرضى أو عدمه؟

جـ١٤/ ما عُبد من دون الله ينقسم إلى قسمين:

الأول / راضٍ بالعبادة: وهو الذي يطلق عليه اسم الطاغوت.

الثاني/ غير راضٍ بالعبادة: كالملائكة والأنبياء والصالحين فهذا لا يجوز إطلاق اسم الطاغوت عليه، وإنما الطاغوت هنا هو الشيطان الذي زيّن هذه العبادة وأمر بها.

س١٥/ كم أصول الطاغوت؟

جـ١٥/ أصول الطاغوت ثلاثة:

الأول ـ **طاغوت عبادة** قال تعالى {وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَى فَبَشِّرْ عِبَادِ} [الزمر: ١٧]

الثاني ـ **طاغوت حكم قال** تعالى {يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ} [النساء: ٦٠]

الثالث ـ **طاغوت طاعة ومتابعة** " تشريع " قال تعالى {أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ} [الشورى: ٢١] وقوله تعالى {اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ} [التوبة: ٣١]

ومن السنة ما ورد [عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي عُنُقِي صَلِيبٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: " يَا عَدِيُّ اطْرَحْ هَذَا الْوَثَنَ مِنْ عُنُقِكَ "، فَطَرَحْتُهُ فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ بَرَاءَةَ فَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ {اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ} حَتَّى فَرَغَ مِنْهَا، فَقُلْتُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ، فَقَالَ:« أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللهُ فَتُحَرِّمُونَهُ، ويُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللهُ فَتَسْتَحِلُّونَهُ ؟» قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: " فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ "] (١)

---

(١) رواه الطبراني

س١٦/ كم رؤوس الطواغيت الكبار؟

جـ١٦/ رؤوس الطواغيت الكبار خمسة:

الأول: الشيطان الداعي لعبادة غير الله.

الثاني: الحاكم الجائر المغيِّر لأحكام الله.

الثالث: الذي يحكمُ بغير ما أنزل الله.

الرابع: الذي يدَّعي علم الغيب.

الخامس: الذي يُعبد من دون الله وهو راضٍ بالعبادة.

فتبين أن الطاغوت عام في كل ما عُبد من دون الله، ورضي بالعبادة من معبود أو متبوع أو مطاع في غير طاعة الله ورسوله.

س١٧/ إلى كم ينقسم الطاغوت باعتبار آخر؟

جـ١٧/ ينقسم الطاغوت باعتبار آخر إلى عاقل وغير عاقل.

فالعاقل هو: ما كان من الإنس والجن أي مكلف.

وغير العاقل: اي غير مكلف كالأحجار والأشجار وغيرها.

س١٨/ ماهي صفة الكفر بالطاغوت الغير عاقل وكيف تتحقق؟

جـ١٨/ تتحقق صفة الكفر بالطاغوت الغير عاقل بخمسة أمور:

الأول: اعتقاد بطلان عبادة غير الله مطلقا.

الثاني: تركها رأساً لمن هو متلبس بها.

الثالث: بغضها بالقلب وإظهار ذلك باللسان عند القدرة والاستطاعة.

وهذه الثلاثة في الطاغوت نفسه " المعبود " واثنان في العابد وهما:

الرابع: تكفير من عبد الطاغوت.

الخامس: معاداته في الله.

س١٩/ ما هي صفة الكفر بالطاغوت العاقل وكيف تتحقق؟

جـ١٩/ تتحقق صفة الكفر بالطاغوت العاقل بقيام ستة أمور.

الأول: اعتقاد بطلان عبادة غير الله مطلقا.

الثاني: تركها رأساً لمن هو متلبس بها.

الثالث: بغضها بالقلب وإظهار ذلك باللسان عند القدرة والاستطاعة.

الرابع: اعتقاد تكفيره.

الخامس: تكفير من عبد الطاغوت.

السادس: معاداته في الله.

س٢٠/ ما حكم من لم يكْفُر بالطاغوت غير العاقل [الأحجار والأشجار والأصنام ...]؟

جـ ٢٠/ من لم يَكْفُر بالطاغوت غير العاقل فهو كافر مرتد.

س٢١/ ماحكم من لم يُكَفِر من عبد الطاغوت؟

جـ٢١ / إذا كان من لم يُكَفِّر من عبد الطاغوت يعتقد بطلان عبادة غير الله مطلقاً، ولم يكن متلبساً بها وهو مبغضٌ لها، وكان من عَبَدَ الطاغوت منتسبٌ للإسلام فهذا لا يكفر ابتداءً إذا كان وقع له شبهة أو تأويل، ولابد من إقامة الحجة عليه وإزالة الشبهة عنه؛ مثال ذلك من شك في حكم الرافضة لكونهم ينتسبون للإسلام، أو شك في الجهّال القبوريين أو غلاة الصوفية لكونهم يصومون ويصلون وينتسبون للقبلة.

س٢٢/ على أي أصل ُينَزَّل حكم من شك في كفر الطاغوت العاقل أو غيره؟

جـ٢٢/يُنَزَّل على أصل من لم يُكَفِّر المشركين أو صحح مذهبهم فهو كافر وهو الناقض الثالث من نواقض الإسلام العشرة المجمع على كفر من فعل أحدها إلَّا المكرَه.

س٢٣/ ما حكم من لم يَكْفُر بالطاغوت العاقل؟

جـ٢٣/ الطاغوت العاقل ينقسم إلى قسمين:

الأول: أئمة كفر لا ينتسبون للإسلام كاليهود والنصارى، فمن شك في كفر هذا القسم أو توقّف فيه أو تردد فهو كافر مرتد لأنه مكذبٌ بالقرآن.

الثاني: أئمة كفر ينتسبون للإسلام مثل طواغيت الرافضة ورؤوس غلاة الصوفية والقبوريّين وبعض المرتدين، فمن شك في هذا القسم أو توقف أو كان جاهلاً مع اعتقاده بطلان عبادة غير الله مطلقاً ويبغضها ولم يكن متلبساً بها فهذا لا يكفر ابتداءً إلّا بعد ثبوت الشروط وانتفاء الموانع في حقه [أي بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة] فإذا أُقيمت عليه الحجة وزالت عنه الشبهة ولم يُكَفِّرهم أو توقف! فهو كافرٌ مرتد؛ **لأن من لم يُكفِّر الكافر فهو كافر.** (١)

س ٢٤/ ما معنى قيام الحجة، وبما تقوم؟

*جـ ٢٤/ الحجة في اللغة البرهان، والمقصود به هنا [الدليل الَّذي متى قام على المكلف الواقع في الكفر ارتفع عنه الجهل المانع من تكفيره] واتفق أهل السنة على أنها لا تقوم إلا ببلوغ الخطاب الشرعي السمعي عن طريق المرسلين. وأدلة ذلك من الكتاب والسنة كثيرة جدا. (٢) فمنها قوله تعالى: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا} [الإسراء: ١٦] وقوله: {لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ} [النساء: ١٦٥] ومن الأدلة حديث عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «والذي نفس محمد بيده، لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي، ولا نصراني، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به، إلا كان من أصحاب النار» (٣)

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:" وهذا أصل لابد من إثباته، وهو أنه قد دلت النصوص على أن الله لا يعذب إلا من أرسل إليه رسولا تقوم به الحجة عليه. - ثم ذكر رحمه الله مجموعة من الآيات القرآنية التي ذكرتها آنفا، ثم قال: وإذا كان كذلك فمعلوم أن الحجة إنما تقوم بالقرآن على من بلغه كقوله: {لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ}، فمن بلغه بعض القرآن دون بعض قامت الحجة بما بلغه دون ما لم يبلغه" (٤)

ويقول ابن القيم رحمه الله:" وأما كفر الجهل مع عدم قيام الحجة، وعدم التمكن من معرفتها، فهذا الذي نفى الله التعذيب عنه حتى تقوم حجة الرسل" (٥) انتهى كلامه *(٦)

---

(١): [انظر آخر رسالة أوثق عرى الإيمان لسليمان بن عبد الله]

(٢): *[قاله في شرح منظومة الايمان للبشير المراكشي.]

(٣): صحيح مسلم (١ / ١٣٤)

(٤): [انظر الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح]

(٥): [انظر طريق الهجرتين]

(٦): * شرح منظومة الايمان للبشير المراكشي.

س ٢٥/ ماهى صفة قيام الحجة وهل تختلف حسب الزمان، والمكان والأشخاص؟

* جـ٢٥/ " الفائدة من إقامة الحجة هي رفع الجهل عن المعين، وإبلاغه الخطاب الشرعي الذي يكفر مخالفه، وجب أن يتوفر فيها من الشروط ما تكون به قاطعة لكل شبهة، ودافعة لكل احتمال وهذا أمر يختلف بحسب الأحوال والأشخاص والأمكنة والأزمنة وغير ذلك.، لذلك يقول العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى:" إن قيام الحجة يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص، فقد تقوم حجة الله على الكفار في زمان دون زمان، وفي بقعة وناحية دون أخرى، كما أنها تقوم على شخص دون آخر، إما لعدم عقله وتمييزه كالصغير والمجنون، وإما لعدم فهمه كالذي لا يفهم الخطاب، ولم يحضر ترجمان يترجم له" (١) والضابط في هذا الباب هو بلوغ الحجة للمكلف على وجه يمكنه به فهمها. وذلك بأن تكون بلغته، اقتضى ذلك ترجمة معاني القرآن والحديث، يقول ابن تيمية عليه رحمة الله : " وقوله تعالى :{ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ } ، قد علم أن المراد أنه يسمعه سمعا يتمكن معه من فهم معناه، إذ المقصود لا يقوم بمجرد سمع لفظ لا يتمكن معه من فهم المعنى، فلو كان غير عربي لوجب أن يترجم له ما تقوم به عليه الحجة، ولو كان عربيا وفي القرآن ألفاظ غريبة ليست من لغته، وجب أن نبين له معناها، ولو سمع اللفظ كما يسمعه كثير من الناس ولم يفقه المعنى وطلب منا أن نفسره له ونبين له معناه، فعلينا ذلك. وإن سألنا عن سؤال يقدح في القرآن أجبناه عنه، كما كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أورد عليه بعض المشركين أو أهل الكتاب أو المسلمين سؤالا يوردونه على القرآن، فإنه كان يجيبهم عنه" (٢)

فظهر من هذا الكلام النفيس، أن فهم الحجة شرط في صحة قيامها على المكلف. والمقصود بفهمها معرفة المعنى المراد منها، وتمام الإدراك لها ولما يراد منها، أما الفهم بمعنى القبول والانقياد والإذعان، فلا يشترط في إقامة الحجة.] (٣)

---

(١): (طريق الهجرتين)

(٢): [انظر الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح].

(٣): [انظر شرح منظومة الايمان للبشير المراكشي.]

س٢٦/ من جحد واجباً أو استحل محرماً وكان مثله يجهله هل يحكم بكفره ؟

جـ٢٦/ أما من جحد واجباً أو استحل محرماً وكان مثله يجهله كحديث العهد بالإسلام أو الناشيء في بادية بعيدة فهذا معذور بجهله غير محكوم بكفره ولكن يُعرّف فإن خالف بعد قيام الحجة عليه كان مرتداً عن الإسلام، وأما من كان ناشئاً بين المسلمين في القرى والأمصار لم يعذر، ولم يقبل منه ادعاء الجهل بالإجماع لأن الشرائع لا تلزم إلا بعد البلاغ. (١)

س٢٧/ بأي شيء قامت حجة الله على العباد؟

جـ٢٧/ حجة الله قامت على العباد بشيئين:

أ: ــ بلوغ القرآن ومجيء الرسول. ب: ــ أو التمكن من الوصول إليهما. (٢)

لقوله تعالى {وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغ} [الأنعام: ١٩] وقوله سبحانه {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا} [الإسراء: ١٥، ١٦] وقوله تعالى: {رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُل} [النساء: ١٦٥] ولقوله صلى الله عليه وسلم [وَلاَ أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ العُذْرُ مِنَ اللَّهِ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ المُبَشِّرِينَ وَالمُنْذِرِين] (٣)

س٢٨/من بلغه القرآن أو سمع بالرسول هل قامت عليه الحجة؟

جـ٢٨/ من بلغه القرآن أو سمع بالرسول وكان مكلفاً متمكناً من العلم أي بالغاً عاقلاً قادراً على السؤال وسماع الجواب ولا يحتاج إلى ترجمان كالأعجمي أو الأصم الأبكم الذي لا يهتدي إلى معرفة الحق فقد قامت عليه الحجة (٤) قال تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ} [إبراهيم: ٤] وقوله تعالى: {قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِين} [الأنعام: ١٤٩] (٥)

(١،٢،٥): [اضفته من رسالة إنجاح حاجة السائل في أهم المسائل لمؤلف هذه الرسالة الشيخ (أحمد الخالدي). ولم يكن مضافاً هنا في الأصل.]

(٣): صحيح البخاري (٩ / ١٢٣)

(٤): طريق الهجرتين (الطبقة السابعة عشرة)، مدراج السالكين (فصل السماع)، (فصل العلم)

س٢٩/ بيِّن لنا حقيقة الإسلام وحقيقة الشرك بالتفصيل؟

*جـ٢٩/ الاسلام لغة هو: الانقياد والاستسلام والخضوع.

وشرعاً هو: الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة، والبراءة من الشرك وأهله قال تعالى {إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَام} [آل عمران: ١٩] وقال تعالى {وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِين} [آل عمران: ٨٥] وهو ثلاث مراتب: [الإسلام، والإيمان، والإحسان] :(١)

وكل مرتبة لها أركان: فأركان الإسلام خمسة هي: [شهادة أن لا إله إلاَّ الله وأن محمداً رسول الله، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج بيت الله الحرام من استطاع إليه سبيلا.]

س ٣٠/ ما هو الإيمان وكم أركانه؟

جـ ٣٠/ الإيمان لغة: التصديق والإقرار. وشرعاً: اعتقاد بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالجوارح. (٢)

وأركانه ستة وهي: [أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله واليوم الآخر، وبالقدر خيره وشره] والدليل قوله تعالى {وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّين} [البقرة: ١٧٧]

س٣١/ ما هو الإحسان وكم أركانه؟

*جـ٣١/ الإحسان ركنٌ واحد وهو: مراقبة الله في السر والعلن مراقبة من يحبه ويخشاه، ويرجو ثوابه ويخاف عقابه (٣) ؛ فتعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك والدليل قوله تعالى {إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُون} [النحل: ١٢٨] ودليل هذه المراتب الثلاث من السنة حديث جبريل المشهور:

عن عمر بن الخطاب ﷺ قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم، إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، لا يرى عليه أثر السفر، ولا يعرفه منا أحد، حتى جلس إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على فخذيه، وقال: يا محمد أخبرني عن الإسلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا »

---

(١) : *التنبيهات المختصرة.

(٢) : أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة.

(٣) : المصدر السابق.

، قال: صدقت، قال: فعجبنا له يسأله، ويصدقه، قال: فأخبرني عن الإيمان، قال:" أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره" قال: صدقت، قال: فأخبرني عن الإحسان، قال: «أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك»، قال: فأخبرني عن الساعة، قال: «ما المسئول عنها بأعلم من السائل» قال: فأخبرني عن أمارتها، قال: «أن تلد الأمة ربتها، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان»، قال: ثم انطلق فلبثت مليا، ثم قال لي: «يا عمر أتدري من السائل؟» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم» (١)

س ٣٢/ ماهي حقيقة الشرك؟

جـ٣٢/ الشرك في اللغة: يطلق على التسوية بين شيئين.

وشرعاً هو: تسوية غير الله بالله فيما هو من خصائص الله. (٢)

أو هو تسوية المخلوق بالخالق وذلك بصرف أي نوع من أنواع العبادة له؛ قال تعالى حكاية عن المشركين باعترافهم: {تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ (٩٧) إِذْ نُسَوِّيكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ} [الشعراء: ٩٧، ٩٨] قال ابن القيم رحمه الله: ["والله ما ساووهم في الخلق والتدبير ولكن ساووهم في المحبة والتعظيم".] (٣)

وقوله تعالى {فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ} [البقرة:٢٢] وقولهﷺ عندما سئل [أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ] (٤) وقال تعالى في بيان المثل للموحد والمشرك {ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ} [الزمر: ٢٩]فجعل الأول فيه شِركة، والثاني خالص، فمن لم يفرق بين حقائق هذه المسميات ويتصورها على ماهي عليه يقع في خبط وخلط، وقد ذم الله ﷻ من لم يعرف حدود ما أنزل الله على رسوله فقال ﷻ{الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ } [التوبة: ٩٧] فمرجع الأسماء الشرعية كاسم المشرك والمسلم إلى ما حده الشارع وبينه فيه كتابه أو على لسان رسوله ﷺ .

---

(١): صحيح مسلم.

(٢): أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة.

(٣): مدارج السالكين.

(٤): صحيح البخاري.

س٣٣/ ما هو الفرق بين الاسم والحكم؟

جـ٣٣/ المراد بالاسم هي: الأسماء الشرعية المتقدم ذكرها، كاسم المشرك والمسلم، والمؤمن والكافر، والفاسق والعاصي، والمنافق، والمرتد ونحوه، أما الحكم فهو: ما يترتب على هذه الأسماء الشرعية من ثواب وعقاب ومدح وذم ونحو ذلك.

س٣٤/ إلى كم قسم تنقسم الأحكام؟

جـ٣٤/ تنقسم الأحكام إلى قسمين:

(أ)-أحكام دنيوية كالموالاة، والمعاداة، والصلاة خلفه، أو عليه أو الدعاء له أو عليه، وسبه ولعنه، ومساكنته والقتل والقتال، وحل نسائهم وذبائحهم والدفن في مقابر المسلمين، ونحوه

(ب)-أحكام أخروية وهي الثواب، والعقاب، والوعد، والوعيد من دخول الجنة أو النار.

س٣٥/ اذكر لنا قاعدة مطردة مستمرة تربط بها الفرق بين الاسم والحكم، ومتى تترتب الأحكام على الأسماء؟

جـ٣٥/ القاعدة هي: [أن الاسم والحكم يفترقان قبل قيام الحجة، ويجتمعان بعدها]

قال ابن تيمية رحمه الله: [" وقد فرّق الله بين ما قبل الرسالة وما بعدها في أسماء وأحكام، وقد جمع بينهما في أسماء وأحكام "]. إلى أن قال رحمه الله " فاسم المشرك ثبت قبل مجيء الرسول لأنه يشرك بربه ويعدل به غيره قال تعالى {اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى} [طه: ٢٤] فسماه طاغية قبل أن يذهب إليه "(١)

س٣٦/ ماذا يجب على من عرف التوحيد وأبغض الشرك وتركه وتبرأ منه؟

جـ ٣٦/ يجب عليه عداوة المشركين وتكفيرهم والتصريح لهم بذلك لأنه لا يستقيم للمرء إسلام وإن وحد الله وترك الشرك إلّا بعداوة المشركين والتصريح لهم بذلك، والدليل قوله تعالى {لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ

---

(١): مجموع الفتاوى: ٣٧/٢٠

وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} [المجادلة: ٢٢] وقوله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ} [التوبة: ٢٣] وقوله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ}
[الممتحنة: ١] وقولهﷺ [أَوْثَقُ عُرَى الْإِيمَانِ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ] (١) وقال العلامة حمد بن عتيق: (فأما معاداة الكفار والمشركين فاعلم أن الله سبحانه وتعالى قد أوجب ذلك وأكد إيجابه وحرم موالاتهم وشدد فيها حتى إنه ليس في كتاب الله تعالى حكم فيه من الأدلة أكثر ولا أبين من هذا الحكم، بعد وجوب التوحيد وتحريم ضده) (٢) إذاً فلابد من تحقيق الولاء والبراء.

س٣٧/ بين لنا أصل الولاء والبراء؟

*جـ٣٧/ الولاء: مصدر ولي بمعنى قرب منه فهو وليه، والمراد منه هنا القرب من المسلمين بمودتهم، ومعاونتهم، ومناصرتهم على اعدائهم والسكنى معهم.

والبراء: مصدر بري بمعنى قطع، ومنه برى القلم بمعنى قطعه؛ والمراد هنا قطع الصلة مع الكفار فلا يحبهم، ولا يناصرهم، ولا يعينهم على المسلمين، ولا يساكنهم (٣)

*فالولاء والبراء من لوازم كلمة التوحيد. **ومن هنا كانت (لا إله إلا الله) ولاءً وبراءً، نفياً وإثباتاً، ولاءً لله ولدينه وكتابه وسنة نبيه وعباده الصالحين، وبراءً من كل طاغوت عبد من دون الله.** (٤)

---

(١): رواه ابن ابي شيبة.

(٢): الدرر السنية (٨/ ٤٣٥ ـ ١٣٩/١٠، ١٤٠) و (سبيل النجاة والفكاك من موالاة المرتدين وأهل الإشراك)

(٣): * [اصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة]

(٤): *[الولاء والبراء في الإسلام للقحطاني]

وأصل **البراء**: البغض والكره ومحله القلب، وفرعه العداوة الظاهرة باللسان والجوارح.

قال تعالى {قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَآؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ} [الممتحنة ٤] وقوله تعالى {وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ} [الزخرف: ٢٦] وقوله تعالى {قَالَ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ (٧٥) أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمُ الْأَقْدَمُونَ (٧٦) فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ} [الشعراء- ٧٧]

أما الولاء: فأصله المحبة والنصرة. قال تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ} [المائدة: ٥١]

وقال تعالى {وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ} [التوبة: ٧١]

س٣٨/ كيف تكون البراءة من الكفر؟

*جـ ٣٨/ البراءة من الكفر تكون بثلاثة أشياء: [براءة بالقلب، ــــ وبراءة باللسان، ــ وبراءة بالجوارح]

فبراءة القلب: تكون بكراهية الكفر وأهله، وبغضهم، وتمني زوالهم، واعتقاد بطلان الكفر وتركه، وهذا هو كفر القلب وحكمه فرض لازم ولا يسقط بحال من الأحوال لأن القلب لا يُتصور فيه الإكراه؛ لأن عمل القلب خفي. **وبراءة اللسان**: تكون بالقول وهو التصريح بأن عبادة غير الله باطلة، والتصريح ببغض الكفار وبطلان عبادتهم والتصريح لهم بالعداوة وحكمه واجب؛ ولا يسقط إلاَّ مع الإكراه وعدم الاستطاعة

وأما الجوارح: فبراءتها تكون بالجهاد وإزالة الكفر والكافرين، وقتالهم؛ وهو مرتبط بالقدرة والمصلحة؛ ومن براءة الجوارح تركها الكفر وأهله. أ. هـ (١)

س٣٩/ هل اعتقاد تكفير الكافر والبراءة منه من صفة الكفر بالطاغوت الذي أُمرنا باجتنابه؟

جـ٣٩/ نعم لأن من صفة الكفر بالطاغوت تكفير من عبده، والبراءة منه.

---

*(١): المعتصر للشيخ علي الخضير فك الله أسره باب تفسير التوحيد ـ الموالاة

س٤٠/ لماذا قدم الله في الآية السابقة البراءة من العابد قبل البراءة من المعبود ومن المشرك قبل شركه؟

جـ٤٠/ لأن الانسان قد يتبرأ من الأوثان والأصنام ولا يتبرأ ممن عبدها !! [لعدة أسباب فقد يكون المشرك أبوه أو أخوه، أو عمه أو يكون معظماً في البلد كالأمير أو الوالي أو عنده علم كالمفتي أو القاضي، فلا يتبرأ منهم !!] فتبين أن الأول (البراءة **من العابد**) أهم من الثاني وهو (البراءة **من المعبود**) لقوله تعالى {قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَآؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ} [الممتحنة: ٤] فإذا تبرأ من المشركين العابدين **أولاً** فإن هذا يستلزم البراءة من معبوداتهم ، وأما إذا تبرأ من المعبود ولم يتبرأ من العابد فإنه لم يأتي بالواجب عليه .فعليك بهذه النكتة البديعة فإنها تفتح لك باباً إلى عداوة المشركين ، فكم من إنسان لا يقع منه الشرك ولكن لا يتبرأ من المشركين ولا يعاديهم فلا يكون مسلماً بذلك إذ ترك دين جميع المرسلين !! نسأل الله العافية.

س٤١/ لماذا قُدمت العداوة على البغضاء في الآية المذكورة؟

جـ ٤١/ قُدمت العداوةُ على البغضاء لأنها أهم منها، **فإن الانسان قد يبغض المشركين ولكن لا يعاديهم!، فلا يكون قد اتى بالواجب عليه**، وذلك لأن معنى قولهﷻ [وبدا] أي ظهر وبان، فقدم إظهار العداوة التي تحصل بها البراءة على أصلها الذي يكون في القلب وهي [البغضاء] "إذاً فلا تنفع البغضاء حتى تظهر آثارها وتبين علاماتها ولا تكون كذلك حتى تقترن بالعداوة والمقاطعة الظاهرة." انتهى (١)

س٤٢/ اذكر لنا قاعدة في اجتماع العداوة والبغضاء وافتراقهما؟

جـ٤٢/ إذا اجتمعا لفضاً في نص واحد افترقا في المعنى، فيعبر بالعداوة عما ظهر باللسان والجوارح، ويعبر بالبغضاء عن أصل العداوة الموجودة في القلب. وأما إذا افترقا لفظاً وأفردت البغضاء عن العداوة أو العكس اجتمعا بالمعنى. كلفظ الاسلام والايمان.

---

(١): (قاله الشيخ حمد بن عتيق انظر مجموعة التوحيد)

س٤٣/ إذا انتفت البغضاء من القلب هل يكون الانسان مسلماً؟

جـ٤٣/ لا يكون بذلك مسلماً إذا انتفت البغضاء من قلبه.

س٤٤/ إذا انتفت العداوة الظاهرة مع بقاء أصلها فى القلب هل يكفر المسلم؟

جـ٤٤/ إذا وجدت البغضاء في القلب ولم يظهر العداوة فإنه لا يكفر بذلك إذا كان المانع شرعياً كالاستضعاف والإكراه ونحوه، وأما إن تَرَكَ العداوة مع قدرته عليها ووجود البغضاء في قلبه فهذا مداهن عاصي له حكم أمثاله من أصحاب الذنوب وقد دخل في قوله تعالى {وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ} [القلم: ٩]

س٤٥/ هل إظهار الدين من الواجبات أو من الأركان التى يكفر بتركها الإنسان؟

جـ٤٥/ إظهار الدين من باب الواجبات التي مبناها على القدرة والاستطاعة، ولذلك قد يمنع مانع من إظهار العداوة للمشركين فلا يكفر بذلك كما تقدم في الجواب السابق.

س٤٦/ اذكر لنا صفة إظهار الدين التى تبرأ بها الذمة وماهى حقيقتها؟

جـ٤٦/ **لا يكون المسلم مظهراً لدينه حتى يخالف كل طائفة بما اشتهر عنها، ويصرح لهم بالعداوة والبراءة منهم**. فمن كان كفره بالشرك مثلاً فإظهار الدين عنده يكون بالتصريح بالتوحيد والنهي عن الشرك والتحذير منه، ومن كان كفره بموالاة المشركين والدخول تحت طاعتهم فإظهار الدين عنده التصريح بعداوته والبراءة منه ومن المشركين. (١)

س٤٧/ ما معنى لا إله إلَّا الله الذى أجمع عليه علماء الشرع وأهل اللسان العربى؟

جـ٤٧/ معناها الذي لا شك فيه [**لا معبود بحق إلَّا الله**]

---

(١): (انظر سبيل النجاة مجموعة التوحيد ص٣٦٦)

س٤٨/ ما معنى شهادة أن محمداً رسول الله؟

جـ٤٨/ مَعْنَى شَهَادَة أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ: طَاعَتُهُ فِيمَا أَمَرَ، وَتَصْدِيقُهُ فِيمَا أَخْبَرَ، واجْتِنَابُ مَا عنه نهى وزجر، وألا يُعْبَدَ اللهُ إلا بِمَا شَرَعَ.

س٤٩/ إلى كم تنقسم هذه الكلمة العظيمة لا إله إلاّ الله؟

جـ٤٩/ تنقسم [لا إله إلاّ الله] إلى جملتين:

[جملة نفي ـ لا إله] و [جملة اثبات ـ إلّا الله].

فلا إله: تنفي جميع الآلهة الباطلة.

إلّا الله: تثبت الألوهية الحقة لله ﷻ وقد عبر عنها الخليل عليه السلام بالنفي والإثبات. قال تعالى {وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ (٢٦) إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ (٢٧) وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ} [الزخرف: ٢٦-٢٨] والكلمة هي [**لا إله إلّا الله**] بإجماع المفسرين (١)

س٥٠/ ماهي الأمور التي تنفيها كلمة [لا إله إلاّ الله]؟

*جـ٥٠/ كلمة التوحيد تنفي أربعة أمور:

[تنفي: الآلهة، والطواغيت، والأنداد، والأرباب]

س٥١/ ذكرت انها تنفي أربعة أمور وضحها لنا بالتفصيل؟

*جـ٥١/ **الآلهة**: ما قصدته بشيء من جلب خير أو دفع ضر، فأنت متخذه إلهاً.

والطواغيت: من عُبد من دون الله وهو راض. (٢)

---

(١): نقله الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله في شرح أصل الدين وقاعدته.

(٢) *: الولاء والبراء في الإسلام للقحطاني

والأنداد: ما جذبك عن دين الإسلام، من أهل، أو مسكن، أو عشيرة، أو مال: فهو ند لقوله تعالى: {وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ} [سورة البقرة: ١٦٥]

والأرباب: من أفتاك بمخالفة الحق وأطعته، مصداقاً لقوله تعالى: {اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله} [سورة التوبة: ٣١] *(١)

س٥٢/ وماهي الأمور التى تثبتها كلمة التوحيد؟

*جـ٥٢/ كلمة التوحيد تثبت أربعة أمور:

[تثبت القصد، والتعظيم، والخوف، والتقوى]

س٥٣/ وضح لنا ما ذكرت بالتفصيل؟

*جـ٥٣/ **القصد**: وهو كونك ما تقصد إلا الله.

والتعظيم والمحبة: لقوله تعالى: {وَالَّذِينَ آمَنُواْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلّهِ} [سورة البقرة:١٦٥].

والخوف **والرجاء**: لقوله تعالى: {وَإِن يَمْسَسْكَ اللهُ بِضُرٍّ فَلاَ كَاشِفَ لَهُ إِلاَّ هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلاَ راد لِفَضْلِهِ يُصَيبُ بِهِ مَن يَشَاء مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ} [سورة يونس: ١٠٧].

فمن عرف هذا قطع العلاقة مع غير الله ولا تَكْبُرُ عليه جهامة الباطل.

والتقوى: أن يتقي سخط الله وعقابه بترك الشرك والمعاصي، [وإخلاص العبادة بطاعة الله، على نور من الله، ترجو ثواب الله، وأن تترك معصية الله على نور من الله، تخاف عقاب الله] (٢)

س٥٤/ ما هي أركان هذه الكلمة العظيمة؟

جـ٥٤/ تقوم هذه الكلمة العظيمة على ركنان عظيمان وهما: [الصدق] و [الإخلاص]

فالصدق: دليل البراءة من النفاق، والإخلاص: دليل البراءة من الشرك.

---

(١) : *[انظر الولاء والبراء للقحطاني الجزء الأول]

(٢) : * المصدر السابق

س٥٥/ هل تنفع هذه الكلمة كل من تلفظ بها من غير قيد ولا شرط؟

جـ٥٥/ لا تنفع هذه الكلمة قائلها إلا باجتماع سبعة شروط إجماعاً وليس المراد من ذلك عدها أو حفظها فقط، فكم من عامي اجتمعت فيه والتزمها، ولو قيل له اعددها لم يحسن ذلك، وكم من حافظ لألفاظها ويجري فيها كالسهم وتراه يقع فيما يناقضها. والله المستعان. (١) بمعناه قاله الحافظ الحكمي رحمه الله عند ذكر شروط لا إله الّا الله في معارج القبول. وقال الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله: " أما النطق بها [لا إله إلّا الله] من غير معرفة لمعناها ولا عمل بمقتضاها فإن ذلك غير نافع بالإجماع. (٢)

س٥٦/ كم شروط لا إله إلّا الله؟

جـ٥٦/ لها سبعة شروط هي: [العلم، الصدق الإخلاص، اليقين، المحبة، القبول، والانقياد.] (٣)

س٥٧/ هل لهذه الكلمة العظيمة من نواقض ومبطلات؟

جـ٥٧/ نعم إن لهذه الكلمة العظيمة نواقض ومبطلات تسمى نواقض الاسلام، من فعل أحدها كفر إلا المكرَه الإكراه المعتبر بشروطه.

س٥٨/ هل هذه النواقض محصورة بعدد وما أهمها؟

جـ٥٨/ ليست محصورة بعدد وقد عدّها بعض العلماء إلى [٤٠٠] ناقض، ولكن جمع الشيخ محمد رحمه الله أصول هذه النواقض وأهمها وجعلها عشرة فما خرج عنها فهو إما مثلها أو اشد منها أو مندرج تحتها ومتصل بأحد أصولها؛ وهي كالتالي: ـ

---

(١): معارج القبول للحافظ الحكمي رحمه الله

(٢): تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد ص (٦٤ – ٧٠)

(٣): وأدلة هذه الشروط مع شرحها موجودة في كتاب التنبيهات المختصرة فراجعه.

الناقض الأول: الشرك في عبادة الله وحده.

والدليل قوله تعالى {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا} [النساء: ٤٨] ومنه الذبح لغير الله كمن يذبح للجن أو للقبور، وقد تقدم بيان الشرك وهو تسوية المخلوق بالخالق وذلك بصرف اي نوع من أنواع العبادة له؛ ويختص الشرك وينضبط بهذه القاعدة.

س٥٩/ هل من قامت به حقيقة الشرك يسمَّى مشركاً، وإن لم تقم عليه الحجة ولم تبلغه الدعوة؟

جـ٥٩/ نعم يسمى مشركاً لعموم قوله تعالى {وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ} [التوبة: ٦] فسماه مشركاً قبل أن تبلغه الدعوة. وقوله تعالى {اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى} [طه: ٢٤] فسماه طاغية قبل مجيء الرسول إليه. ولعموم قولهﷺ {مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، وَيُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ،} وفي رواية [أو يشركانه] (١) فسمى هذا المولود يهودياً ونصرانياً ومجوسياً ومشركاً ولم يبلغ سن التكليف، ولم تقم عليه الحجة وكذلك مجانينهم " أي الكفار ".

س٦٠/ هل هناك فرق بين الشرك والكفر؟

جـ٦٠/ نعم هناك فرق بينهما فالشرك له حقيقة تخصه، والكفر أعم منه فكل مشرك كافر وليس كل كافر مشرك، فالكفر يكون برد الحق وجحده، وهو أنواع كثيرة كاستحلال المحرمات الظاهرة وجحد الواجبات الظاهرة، وسب الله أو الرسول أو الاستهزاء بالدين أو موالاة الكافرين أو الاعراض عن الدين ...الخ وهو أنواع كثيرة، قال تعالى {إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ} [البينة: ٦] في هذه الآية قسمهم اللهﷻ إلى قسمين، فدلت الآية على أن الكفر أعم من الشرك. وقال العلامة حمد بن عتيق رحمه الله: الكفر أقسام وأنواع يتنوع الكفر بتنوع المكفرات.

---

(١): والحديث بجميع رواياته في صحيح مسلم.

س٦١/ ذكرت لنا أن من قامت به حقيقة الشرك يسمَّى مشركا وإن لم تقم عليه الحجة ونجد أن بعض العلماء يثبت الكفر أحياناً وينفيه أحياناً بين لنا القاعدة في ذلك.

جـ ٦١/ الكفر كفران: كفر قبل الرسالة وكفر بعدها.

فالكفر الذي قبل الرسالة (أي قبل مجيء الرسول): هو بمعنى مخالفة الحق لأن الكفر ضد الاسلام، وكل من لم تقم به حقيقة الاسلام فهو كافر، ولكن هذا الكفر غير معذب عليه في الدنيا والآخرة والدليل قوله تعالى {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا} [الإسراء: ١٥]

والكفر الذي بعد الرسالة (أي بعد مجيء الرسول): وهو بمعنى الجحود والإعراض والاستكبار فهذا الكفر يعذب عليه في الدنيا والاخرة. **فالأول** الكفر الذي قبل الرسالة يلحقه الاسم اسم الكفر فقط ولا يلحقه الحكم أي العذاب في الدنيا والاخرة. **والثاني** الكفر الذي بعد الدعوة والرسالة فيلحقه الاسم أي اسم الكفر أي يطلق عليه كافر ويلحقه ايضاً الحكم أي العذاب في الدنيا والاخرة. فالاسم الواحد يثبت ويُنفي بحسب ما يتعلق فيه من أحكام ذكر ذلك شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله (١). ففرق بين الكفر المعذب عليه والكفر غير المعذب عليه. فالأول [بمعنى **الاسم**] والثاني [**بمعنى الحكم**] فبهذا يزول الإشكال إن شاء الله تعالى.

س٦٢/ ما هو الكفر، وإلى كم ينقسم الكفر؟

*جـ٦٢/ الكفر لغة، تغطية الشيء، وسمي الفلّاح كافراً لتغطية الحب قال تعالى {كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُه} [الحديد: ٢٠]، وسمي الليل كافراً لتغطية كل شيء.

والكفر في الاصطلاح: كل اعتقاد أو قول أو فعل أو ترك يناقض الإيمان.(٢)

وينقسم الكفر إلى قسمين: كفر أكبر مخرج من الملة، وكفر أصغر غير مخرج من الملة.

س٦٣/ ما هو الكفر الأكبر المخرج من الملة وماهي أنواعه؟

*جـ٦٣/ الكفر الأكبر هو الذي يُخرج من الإسلام، ويوجب الخلود في النار والعياذ بالله وهو أكثر من ثمانية أنواع منها:

---

(١): مجموع الفتاوى: ٧/١٦٤ – ١٦٥

(٢): *[انظر نواقض الإيمان القولية والعملية]

*الأول: **كفر التكذيب، تكذيب** الانبياء والرسل فيما جاءوا به وهو أن ينكر المكلف شيئاً من أصول الدين، أو أحكامه، أو أخباره الثابتة ثبوتاً قطعياً. وذلك بأن ينكر بقلبه، أو لسانه أصلاً من أصول الدين، أو حكماً من أحكامه، أو خبراً من أخباره المعلومة من دين الإسلام بالضرورة والتي ورد في شأنها نص صريح من كتاب الله تعالى، أو وردت في شأنها أحاديث نبوية متواترة تواتراً معلوماً، وأجمع أهل العلم عليها إجماعاً قطعياً؛ والدليل قوله تعالى {فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَّبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِلْكَافِرِينَ} [الزمر:٣٢]

*الثاني : **كفر الشك والظن**: ، فلا يصدق بالدين ولا يكذبه، كما قال تعالى: {وَقَالُوا إِنَّا كَفَرْنَا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ وَإِنَّا لَفِي شَكٍّ مِمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ} [إبراهيم: ٩] وهو كفر الظن والدليل قوله تعالى { وَدَخَلَ جَنَّتَهُ وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ قَالَ مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا (٣٥) وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِنْ رُدِدْتُ إِلَى رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِنْهَا مُنْقَلَبًا (٣٦) قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا (٣٧) لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا} [الكهف ٣٧]

فمن تردد أو لم يجزم في إيمانه وتصديقه بأركان الإيمان أو غيرها من أصول الدين المعلومة من الدين بالضرورة، والثابتة بالنصوص المتواترة، أو تردد في التصديق بحكم أو خبر ثابت بنصوص متواترة مما هو معلوم من الدين بالضرورة فقد وقع في الكفر المخرج من الملة بإجماع أهل العلم ؛ لأن الإيمان لابد فيه من التصديق القلبي الجازم، الذي لا يعتريه شك ولا تردد ، فمن تردد في إيمانه فليس بمسلم .

* الثالث : **كفر الإباء و الاستكبار مع التصديق** وهو: أن يصدق بأصول الإسلام وأحكامه بقلبه ولسانه ولكن يرفض الانقياد بجوارحه لحكم من أحكامه استكباراً وترفعاً. وقد أجمع أهل العلم على كفر من امتنع من امتثال حكم من أحكام الشرع استكباراً؛ لأنه معترض على حكمة الله تعالى، وهذا قدح في ربوبيته جلّ وعلا، وإنكار لصفة من صفات الله تعالى الثابتة في الكتاب والسنة، وهي صفة "الحكمة. وأوضح مثال على هذا النوع من أنواع الكفر: رفض إبليس امتثال أمر الله تعالى بالسجود لأبينا آدم – عليه السلام – استكباراً وترفعاً (١) والدليل قوله تعالى {وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ} [البقرة:٣٤]

---

(١) : * [انظر تسهيل العقيدة للجبرين – انواع الكفر الأكبر]

ومن أمثلة هذا الكفر أيضاً أن يرفض شخص أن يصلي صلاة الجماعة، ويترفع عنها، لأنها تسوي بينه وبين الآخرين، ومن أمثلته أيضاً: أن يمتنع شخص عن لبس لباس الإحرام؛ لأنه في زعمه لباس الفقراء ولا يليق به، ونحو ذلك.

*الرابع: **كفر السبّ والاستهزاء:** وهو أن يستهزئ المسلم أو يسبّ شيئاً من دين الله تعالى مما هو معلوم من الدين بالضرورة، أو مما يعلم هو أنه من دين الله تعالى. وذلك بأن يستهزئ بالقول أو الفعل بالله تعالى، أو باسم من أسمائه، أو بصفة من صفاته المجمع عليها، أو يصف الله تعالى بصفة نقص، أو يسب الله تعالى ، أو يسب دين الله تعالى كأن يلعن هذا الدين، أو يلعن دين شخص مسلم، أو يقول: إن هذا الدين متخلف، أو رجعي، أو لا يناسب هذا العصر، أو يستهزئ بملائكة الله تعالى، أو بواحد منهم : كأن يسب ملك الموت، أو خزنة جهنم ، أو يستهزئ أو يسب شيئاً من كتب الله، كأن يسب القرآن، أو يستهزئ به أو بآية منه بالقول، أو بالفعل بأن يهينه بوضعه في القاذورات ونحو ذلك، أو يسب أحداً من أنبياء الله المجمع على نبوتهم أو يستهزئ بهم، كأن يسب النبي صلى الله عليه وسلم أو يستهزئ به، أو يستهزئ بشيء مما ثبت في القرآن أو السنة من الواجبات أو السنن، كأن يستهزئ بالصلاة، أو يستهزئ بالسواك، أو بتوفير اللحية، أو بتقصير الثوب إلى نصف الساقين مع علمه بأن ذلك كله من دين الله تعالى، أو يستهزئ بشخص لتطبيقه واجباً أو سنة ثابتة يعلم بثبوتها، وأنها من دين الله، وكان استهزاؤه بكل هذه الأمور من أجل مجرد فعل هذا الحكم الشرعي، لا من أجل شكل الشخص وهيئته. وقد أجمع أهل العلم على كفر من سبّ أو استهزأ بشيء مما ثبت أنه من دين الله تعالى، سواء أكان هازلاً أم لاعباً أم مجاملاً لكافر أو غيره، أم في حال مشاجرة، أم في حال غضب، أم غير ذلك. وذلك لأن الله تعالى قد حكم بكفر من استهزأ بالله تعالى وبآياته وبرسوله محمد صلى الله عليه وسلم، مع أنهم كما قالوا كانوا يلعبون ويقطعون الطريق بذلك، كما قال تعالى: {وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ} [التوبة:٦٥،٦٦]؛ ولأن من فعل ذلك فهو مستخف بالربوبية والرسالة ومستخف بعموم دين الله تعالى غير معظِّم لذلك كله، وهذا مناف للإيمان والإسلام. (١)

---

(١): *[انظر تسهيل العقيدة للجبرين ـ انواع الكفر الأكبر]

*الخامس: **كفر البغض:** وهو أن يكره دين الإسلام؛ فقد أجمع أهل العلم على أن من أبغض دين الله تعالى كفر، لقوله سبحانه: {ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ} [سورة محمد:٩]، ولأنه حينئذٍ يكون غير معظم لهذا الدين، بل إن في قلبه عداوة له، وهذا كله كفر. (١)

السادس: **كفر النفاق** هو إضمار الكفر في القلب، وإظهار الإسلام على الجوارح، والدليل قوله تعالى {ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ} [المنافقون: ٣] (٢)

*السابع: **كفر الإعراض**، وهو أن يعرض بسمعه وقلبه عن الرسول صلى الله عليه وسلم، لا يصدقه ولا يكذبه، ولا يواليه ولا يعاديه. ولا يُصغي إلى ما جاء به البتة. "وهو كفر الملحدين اليوم من المتسمين بأسماء مختلفة: بالعلمانية، والشيوعية، والماسونية. المقلدين للإفرنج من اليهود والنصارى. المنحلين عن كل خلق وفضيلة، زاعمين بجاهليتهم وسفههم: أن هذا هو سبيل الرقي، والدليل قوله تعالى {وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنْذِرُوا مُعْرِضُونَ} [الأحقاف: ٣] (٣)

*الثامن: **كفر الاستحلال:** هو الذي يستحلُّ ما حرم الله، وهذا لا خلاف في كفره، لأنه جعل من نفسه نداً لله، فَشَرَّعَ التَّشْرِيعَ الذي يُضاهِي شرع الله. والدليل قوله تعالى {فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زُيِّنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ} [التوبة: ٣٧] (٤)

س٦٤/ ما هو الكفر الأصغر الَّذي لا يُخرج من الملة؟

جـ٦٤/ هو: الذي عليه الوعيد الشديد، ولا يوجب الخلود في النار، وهو كفر النعمة أي جحودها وعدم شكرها على الوجه المطلوب(٥)، والدليل قوله تعالى {وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ} [النحل:١١٢]

---

(١): تسهيل العقيدة للجبرين ـ أنواع الكفر.

(٢): التنبيهات المختصرة.

(٣): رسالة الكفر الكبر للحدوشي.

(٤): رسالة الكفر الكبر للحدوشي.

(٥): التنبيهات المختصرة ـ أنواع الكفر.

س٦٥/ إلى كم ينقسم الشرك، وماهو الشرك الذي لا يغفره الله؟

جـ٦٥/ ينقسم إلى قسمين [شرك أكبر مخرج من الملة] [وشرك أصغر غير مخرج من الملة]

س٦٦/ ما هو الشرك الأكبر وإلى كم ينقسم؟

*جـ٦٦/ **الشرك الأكبر** هو الشرك الذي لا يغفره الله ابداً وصاحبه خالداً مخلداً في نار جهنم ويحبط معه جميع العمل ويخرج من الاسلام ؛ لأنه أعظم ذنبٌ عُصي اللهُ به وهو أظلم الظلم، وأقبح القبائح، وأبطل الباطل، فهو هضمٌ للربوبية وتنقصٌ للألوهية، وسوء ظنٍ برب العالمين، قال تعالى {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا} [النساء: ٤٨] وقال سبحانه {إِنَّه مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ} [المائدة: ٧٢] وهو خمسة أنواع: (١)

الأول: **شرك المحبة** والمراد بهذه المحبة محبة العبودية المستلزمة للإجلال والتعظيم، والذُلِّ والخضوع التي لا تنبغي إلَّا لله وحده لا شريك له، ومتى أحب العبد بها غيره معه، فقد أشرك به الشرك الأكبر؛ والمقصود أن المحبة عبادة من أجل العبادات فمن صرفها لغير الله فقد أشرك به الشرك الأكبر، والدليل قوله تعالى {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ} [البقرة: ١٦٥]

الثاني: **شرك الدعوة أو [الدعاء]** وذلك أن الدعاء من أعظم أنواع العبادات كما ورد عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " إِنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ "، ثُمَّ قَرَأَ: " {وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ } [غافر: ٦٠] (٢) فلما ثبت أن الدعاء عبادة فصرفه لغير الله شرك أكبر، فمن دعا نبياً أو ملكاً أو ولياً أو قبراً أو حجراً أو غير ذلك من المخلوقين فهو مشركٌ كافر، والدليل قوله تعالى { وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ } [المؤمنون: ١١٧]

---

*(١): انظر التنبيهات المختصرة باب الشرك

(٢): مسند أحمد

*الثالث: **شرك النية والارادة والقصد** والدليل قوله تعالى {فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا} [الكهف: ١١٠]

وقوله تعالى {مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ (١٥) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ} [هود: ١٦]

والمقصود أن من نوى وأراد بأعماله الدنيا أو الرياء ـ كأهل النفاق الخُلَّص ـ إرادةً كلية، ولم يقصد بها وجه الله تعالى والدار الآخرة؛ فهو مشرك كافر.

*الرابع: **شرك الطاعة والمتابعة** (التشريع) والدليل قوله تعالى {أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ} [الشورى: ٢١] فمن أطاع المخلوقين في تحليل ما حرم الله، أو تحريم ما أحل الله، مع علمه بأنه مخالف للدين؛ فقد اتخذهم أرباباً من دون الله، وأشرك به الشرك الأكبر. والدليل قوله تعالى {اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ} [التوبة: ٣١] ومن السنة ما رواه الصحابي الجليل عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: [أتيت النبي ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب، فقال: يا عدي اطرح عنك هذا الوثن من عنقك، فطرحته وانتهيت إليه وهو يقرأ هذه الآية {اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللهِ}، قال: قلت: يا رسول الله إناّ لسنا نعبدهم، فقال: [أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه، ويحلون ما حرّم الله فتحلونه؟ قال قلت: بلى، قال: فتلك عبادتهم] (١)

الخامس: **شرك الخوف** وهو: **أن يخاف من مخلوق** خوفاً مقترناً **بالتعظيم والخضوع** كمن يخاف من الجن أو الصنم أو من ميت أو من حي خوفاً مقروناً بالتعظيم والخضوع فيخاف أن يصيبه بمكروه بمشيئته وقدرته كأن يخاف أن يصيبه بمرض أو بآفة في ماله أو يخاف أن يغضب عليه فيسلبه نعمته وإحسانه! فهذا شرك أكبر مخرج من الملة لأنه صرَفَ عبادة التعظيم والخوف لغير الله سبحانه، ولأنه اعتقد النفع والضر في غير الله، والدليل قوله تعالى {إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ} [آل عمران: ١٧٥] أ.هـ (٣)

(*): التنبيهات المختصرة باب الشرك
(١): رواه الترمذي
(٢): رسالة الكفر للحدوشي

س٦٧/ ما هو الشرك الأصغر وهل يكون شركاً أكبر أم لا؟

*جـ٦٧/ الشرك الأصغر هو الذي لا يخرج من الإسلام وهو [الرياء] ودليله ما رواه الامام أحمد وغيره: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ» قَالُوا: وَمَا الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " الرِّيَاءُ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: إِذَا جُزِيَ النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ: اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاءُونَ فِي الدُّنْيَا فَانْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ جَزَاءً " (١) وعن معاذ بن جبل ﷺ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : [إِنَّ يَسِيرَ الرِّيَاءِ شِرْكٌ] (٢) وقال ابن القيم رحمه الله تعالى: [وأما الشرك الأصغر؛ فكيسير الرياء، والتصنع للخلق، والحلف بغير الله، وقول الرجل للرجل: ما شاء الله وشئت!، وهذا من الله ومنك!، وأنا بالله وبك، ومالي إلاَّ الله وأنت، وأنا متوكل على الله وعليك، ولولا الله وأنت لم يكن كذا وكذا !! **وقد يكون هذا شركاً أكبر بحسب قائله** ومقصده.] (٣) *(٤)

<u>الناقض الثاني: من جعل بينه وبين الله تعالى وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم الشفاعة فقد كفر اجماعاً.</u>

(وهذ الناقض من أكثر النواقض وقوعا وأعظمها خطراً لأن كثيراً ممن ينتسبون للإسلام وهم لا يعرفون حقيقة الإسلام؛ جعلوا بينهم وبين الله تعالى وسائط يدعونهم لكشف الملمات، وإغاثة اللهفات، وتفريج الكربات؛ وهؤلاء كفار بإجماع المسلمين) (٥)

س٦٨/ لماذا أفرد المؤلف هذا الناقض عن الذي قبله مع إنه داخل فيه؟

جـ٦٨/ أفرده المؤلف لعموم البلوى فيه في زمانه، وكثرة انتشاره بين الناس، فقد وقع فيه أغلب الخلق إلا من رحم الله، فلذلك خصه بالإفراد حرصاً منه وإكمالاً للنصيحة وإمعاناً في البلاغ وإقامة الحجة وإيضاحاً للمحجة.

---

(١): مسند أحمد ٣٩

(٢): سنن ابن ماجه (٢ / ١٣٢٠)

(٣): مدارج السالكين الجزء الأول

*(٤) (٥): التنبيهات المختصرة

س٦٩/ ماهي الشفاعة التي ذكرها المؤلف في هذا الناقض؟

جـ٦٩/ هي الشفاعة الشركية التي يطلبها المشركون من غير اللهﷻ.

س٧٠/ عرف لنا الشفاعة؟

جـ٧٠/ الشفاعة لغة: مأخوذةٌ من الشفع وهو الزوج ضد الوتر؛ وشرعاً: هي طلب الخير للغير. وقد جاء في الحديث الصحيح {اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا، وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَاءَ} (١) فعندما يضم الشافع دعائه وسؤاله للمشفوع له، يكون شفعاً بعد ان كان وترا.

س٧١/ إلى كم تنقسم الشفاعة التي جاء ذكرها في القرآن؟

جـ٧١/ تنقسم الشفاعة إلى قسمين:

أ ــ شفاعة مثبتة. ب ــ شفاعة منفية.

س٧٢/ ماهي الشفاعة المثبتة والشفاعة المنفية؟

جـ٧٢/الشفاعة المثبتة هي التي تكون بإذن الله ﷻ وبعد رضاه عن الشافع والمشفوع له، ولا يرضى من القول والعمل الّا ما كان خالصاً لوجهه الكريم، وهي مُلكٌ لله فلا تطلب من غيره، وموضعها يوم القيامة، والذي ذكرناه شروط الشفاعة المثبتة قال تعالى {قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا} [الزمر: ٤٤] وقال سبحانه {مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ} [البقرة: ٢٥٥] وقال ﷻ{وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى} [الأنبياء: ٢٨] وفي الحديث الصحيح أنه قال عليه الصلاة والسلام {فَأَنْطَلِقُ فَآتِي تَحْتَ العَرْشِ، فَأَقَعُ سَاجِدًا لِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا، لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى أَحَدٍ قَبْلِي، ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ سَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَرْفَعُ رَأْسِي، ...الحديث} (٢)

وأما الشفاعة المنفية: فهي التي يطلبها المشركون من غير الله وبغير رضاه.

فهذا الفرق بين الشفاعة المثبتة والشفاعة المنفية.

---

(١): صحيح البخاري (٢ / ١١٣)

(٢): رواه البخاري.

الناقض الثالث: من لم يُكَفر المشركين أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم فقد كفر إجماعاً.

" لأن الله تعالى كفرهم في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ فلا يحكم بإسلام المرء حتى يُكَفِّر المشركين فإن شك او تردد أو قال: ما على منهم؟ بعد أن تبين كفرهم له **فهو كافرٌ مثلهم**.

أما من صحح مذهبهم ونافح عن منهجهم؛ **فهذا أشدُّ وكفره أعظم**. نسأل الله العافية. (١)

س٧٣/ هل هذه القاعدة مطردة؟

جـ٧٣/ نعم فقد أجمع العلماء على كفر من لم يعتقد كفر من ثبت كفره سواء كان منتسباً للإسلام أو إلى ملة اخرى؛ ولكن بشرط أن يثبت ذلك عنده فيمتنع من تكفيره من غير شبهة أو تأويل وهذه خاصة فيمن كان منتسباً للإسلام لأن في ذلك تكذيبا للكتاب والسنة وخرقاً لإجماع الأمة.

س٧٤/ اذكر لنا دليلاً من الكتاب والسنة على ما ذكرت؟

جـ٧٤/ قال تعالى { قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءآؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ } [الممتحنة: ٤] وقال تعالى { قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ (١) لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ (٢) وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ (٣) وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَا عَبَدْتُمْ (٤) وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ (٥) لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ } [الكافرون: ١ - ٦]

فالله ﷻ أمر نبيه ﷺ أن يناديهم باسمهم الشرعي وبوصفهم الديني {قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ} وقول النبيﷺ {نْ وَحَّدَ اللَّهَ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِهِ فَقَدْ حَرُمَ دَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ} (٢) وسبق ان ذكرنا أن تكفير الكفار وعداوتهم داخلٌ في صفة الكفر بالطاغوت التي ذكرها الشيخ محمد بن عبد الوهاب قال رحمه الله: [ومعنى الكفر بالطاغوت أن تبرأ من كل ما يُعتَقَدُ فيه غير الله من جن وإنس أو شجر أو حجر أو غير ذلك. وتشهد عليه بالضلال وتبغضه ولوكان أبوك أو أخوك ... إلى أن قال: وأما من قال انا لا أعبد إلّا الله ولا أتعرض للسادة والقباب على القبور، فهذا كاذب في قوله لا إله إلّا الله، ولم يؤمن بالله ويكفر بالطاغوت]. (٣)

---

(١): (انظر التنبيهات المختصرة)

(٢): رواه ابن ابي شيبة

(٣): مجموعة رسائل في التوحيد والإيمان الجزء الأول

وقال في وصيته لبعض إخوانه : [فالله الله اخواني تمسكوا بأصل دينكم أوله وآخره ، أسه ورأسه وهو شهادة أن لا إله إلّا الله واعرفوا معناها وأحبوا أهلها ، واجعلوهم إخوانكم ولو كانوا بعيدين ، واكفروا بالطواغيت وعادوهم وأبغضوا من أحبهم أو جادل عنهم أو لم يكفرهم أو قال " ما عليَّ منهم " أو قال " ما كلفني الله بهم " فقد كذب هذا على الله وافترى ، بل كلفه الله بهم وفرض عليه الكفر بهم والبراءة منهم ولو كانوا إخوانه وأولاده ؛ فالله الله تمسكوا بأصل دينكم لعلكم تلقون ربكم لا تشركون به شيئا " .انتهى كلامه رحمه الله تعالى(١)

<u>الناقض الرابع: من اعتقد أن غير هدي النبي أكمل من هديه ﷺ أو أن حكم غيره أكمل وأحسن من حكمه ﷺ كالذين يفضلون حكم الطواغيت على حكمه ﷺ فهو كافر.</u>

<u>س٧٥/ بين لنا المراد في " من اعتقد أن غير هدي النبي أكمل من هديه ﷺ"</u>

جـ٧٥/ المراد بذلك تفضيل أو تقديم طرائق الكفار والمشركين وأوضاعهم الجاهلية على بعض ما شرعه النبي ﷺ أو أمر به، مما هو داخل فيما سـنَّه لأمته من الواجبات أو المستحبات. وخذ على سبيل المثال من فضّل الأكل بالشمال على الأكل باليمين، وكذلك من فضل إطالة الشوارب على قصها، أو منع النساء من الميراث وأن ذلك أفضل كما يفعله بعض البوادي، وأيضاً تقديم طريقتهم في اللباس أو الأكل على ما سنَّه النبي ﷺ والهدي يعـم كل ما فعله النبي ﷺ من فعل المأمورات فدخل فيها الواجبات والمستحبات، أوترك المنهيات فدخل في ذلك المحرمات والمكروهات.

<u>س٧٦/ وضح لنا الجملة الأخيرة من اعتقد أن حكم غيره أحسن من حكمه ﷺ</u>

جـ٧٦/ هذا عام في كل حكم يخالف حكم الله ورسوله سواءً كان من القوانين الوضعية أو الأوضاع الجاهلية أو الأعراف والعادات القبلية. فشمل كل حكم غير حكم الله ورسوله قال تعالى {أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ} [المائدة: ٥٠] والتفضيل يكون **بمجرد** اختيار حكم غير حكم الله ورسوله وترك حكمهما؛ <u>ولا يشترط في ذلك اللفظ</u> مثل أن يقول:" هذا أفضل من حكم الله ورسوله

(١): مجموعة رسائل في التوحيد والإيمان الجزء الأول

مثال ذلك : انسان خطب امرأة فيعدل ويختار ثانية فإنه ما عدل إلّا لمزية وفضيلة اختارها على الأولى وقدمها عليها .كالذين يقولون الآن أن أحكام الشريعة لا تناسب هذا العصر والزمان وأن الحل هو الديمقراطية والحياة البرلمانية مثل العلمانيين والحداثيين والرافضة .وكذلك الذين يقولون أن الحدود الشرعية لا تناسب هذا الزمان ولا بد أن تتطور الأحكام .لا يناسب قطع اليد للسارق ولا الرجم للزاني المحصن، ولا جهاد الكفار، ولا جلد السكران ، ويعدون ذلك وحشية ويزعمون أن المرأة مظلومة ويدعون إلى تحرير المرأة أيضاً .كما في الدساتير التي يُحكم بها في هذا الزمان من اعتماد احكام الكفار في كل شؤونهم، عدا ما يزعمون من الأحوال الشخصية ويريدون بذلك الامور التي تتعلق بالزواج والطلاق والمواريث فيكونون بذلك قدموا وفضلوا الحكم بالقانون الوضعي على الحكم الشرعي المنزل على خاتم الرسل ﷺ .

الناقض الخامس: " من أبغض شيئاً مما جاء به الرسول ﷺ ولو عمل به كفر".

س٧٧/ ما المراد بـ [شيئاً] في هذا الناقض؟ حتى ولو كان يسيراً؟ وهل يدخل في هذا المأمورات وترك المنهيات عموماً؟

جـ٧٧/ المراد من أبغض شيئاً [**أي شيء**] سواءً كان يسيراً أو كبيراً، فإن شيئاً تصدق على أقل القليل؛ سواءً كان في المعاملات أو العبادات أو العقائد أو في أصول الدين أو فروعه، وسواءً كان في المأمورات أو المنهيات.

س٧٨/ اضرب لنا مثالاً واضحاً توضح فيه ما ذكرت؟

جـ٧٨/ مثال ذلك في المأمورات: أن يعفي الإنسان لحيته وهو كاره لهذه الشعيرة، أو يفعل بعض المستحبات وهو كاره لها. وهذا المثال يصدق على المنافقين وهو بهم أليق، وأما في ترك المنهيات: مثل أن يترك الزنى وهو لا يرى تحريمه، ومثل أن يترك المكروهات وهو يحبها ويكره النهي عنها ويبغضه في قلبه.

س٧٩/ اذكر لنا دليلاً شرعياً تستدل به على ما ذكرت؟

جـ٧٩/ الدليل قوله تعالى {ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ} [محمد: ٩]

وقوله تعالى {وَإِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمُنْكَرَ يَكَادُونَ يَسْطُونَ بِالَّذِينَ يَتْلُونَ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا قُلْ أَفَأُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكُمُ النَّارُ وَعَدَهَا اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَبِئْسَ الْمَصِيرُ} [الحج: ٧٢]

وايضاً ما ذكر الله عن المنافقين في كراهيتهم فعل الواجبات في قوله تعالى {إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا } [النساء: ١٤٢]

وأيضاً قوله تعالى { وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ } [التوبة: ٥٤]

*قال الشيخ سليمان العلوان في التبيان: " وهذا من أعظم ما يخيف المسلم: أن يكون كارهاً لما جاء به الرسول ﷺ وقد يكمن هذا في النفس، ولا يشعر به إلا بعد برهة من عمره، ولذلك ينبغي الإكثار من قوله: "يا مقلب القلوب! ثبت قلبي على دينك"؛ لأن القلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء.

ومما ينبغي التنبيه عليه أن كثيراً من الناس قد تبين له منكراً ما، فيرفض القبول، ولا يقبل ما تقول؛ خصوصاً عند ارتكابه، فهذا لا يطلق عليه أنه مبغض لما جاء به الرسول دون تفصيل؛ لأنه قد لا يقبل الحق الذي جئته به، لا لأنه حق، ولكن لسوء تصرفك في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فلو جاءه غيرك، وبيَّن له نفس المنكر، لقبل وانقاد، أو أنه لا يقبل منك لما بينك وبينه من شيء ما، فهذا لا يسمى مبغضاً لما جاء به الرسولﷺ. وهناك من الناس من يُلزِمُ صاحب المعصية بما لا يَلْزَمُ، فيُلزِمُ حالق اللحية، ومسبل الإزار و شارب الخمر مثلاً وغيرهم ببغض ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم، فيقول لهم: لولا أنكم تبغضون ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم، لما فعلتم هذه المنكرات؛ وهذا إلزام باطل؛ فهناك من الصحابة من حصلت منه بعض المخالفات – كشرب الخمر مثلاً – ولم يلزمه أحد من الصحابة بذلك الإلزام ، بل لما أُتي بشارب الخمر إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ولعنه بعض الصحابة وقال : ما أكثر ما يؤتى به ! نهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن لعنه وقال: [إنه يحب الله ورسوله]"(١)

وإلزام هؤلاء بذلك يقتضي إخراج أهل الكبائر من الإسلام، وهذا مخالف لمعتقد أهل السنة والجماعة من أن أهل الكبائر تحت المشيئة: إن شاء الله عفا عنهم وإن شاء عذبهم على قدر جرمهم، ثم مآلهم إلى الجنة، والله أعلم. انتهى كلامه. (٢)

---

(١): رواه البخاري

(٢): [انظر التبيان شرح نواقض الإسلام]

ومن أنواع النفاق الاعتقادي: بغض الرسول أو بغض ما جاء به الرسول؛ أو المسرة بانخفاض دين الرسول أو كراهية انتصار دين الرسول، وهذه بعض أحوال المنافقين.

س٨٠/ ما هو النفاق وإلى كم ينقسم؟

*جـ٨٠/ النفاق هو: مخالفة الباطن للظاهر،

وهو نوعان: نفاق اعتقادي [النفاق الأكبر] ونفاق عملي [النفاق الأصغر]. (١)

س٨١/ ما هو النفاق الاعتقادي وهل يخرج من الإسلام؟

*جـ٨١/ النفاق الاعتقادي يكون في القلب وهو: [اظهار الإسلام وإبطان الكفر والعياذ بالله]

وهو مخرج من الملة، وصاحبه في الدرك الأسفل من النار تحت الكفار واليهود والنصارى.

وله ستة أنواع هي:

الأول: **تكذيب الرسول ﷺ**

الثاني: **تكذيب بعض ما جاء به الرسول ﷺ**

الثالث: **بغض الرسول ﷺ**

الرابع: **بغض بعض ما جاء به الرسول ﷺ**

الخامس: **المسرة بانخفاض دين الرسول ﷺ**

السادس: **كراهية انتصار دين الرسول** ﷺ (٢)

س٨٢/ ما هو النفاق الأصغر وإلى كم ينقسم؟

*جـ٨٢/ النفاق الأصغر هو النفاق العملي ويكون في الجوارح أي في الظاهر وهو غير مخرج من الملة وينقسم إلى خمسة أقسام وهي مجموعة في قوله ﷺ في الحديث الصحيح: [" آيَةُ المُنَافِقِ ثَلاَثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ " (٣) وفي رواية، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ] (٤)

---

*(١) (٢): التنبيهات المختصرة

(٣) (٤): رواه البخاري

الناقض السادس: من استهزأ بشيء من دين الرسول ﷺ أو ثوابه أو عقابه كفر،

والدليل قوله تعالى {قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ (٦٥) لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ} [التوبة: ٦٥، ٦٦]

س٨٣/ لماذا كان الاستهزاءُ ناقضاً من نواقض الإسلام؟

جـ٨٣/ لأن الدين مبني على تعظيم الله ﷻ وتعظيم رسله عليهم الصلاة والسلام؛

قال تعالى {ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ} [الحج: ٣٢]

وقوله تعالى {وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ} [الأنعام: ٩١]

وقوله تعالى {مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا} [نوح: ١٣]

ولما في الاستهزاء من الإهانة، والاستخفاف، والسخرية الذي ينافي الإجلال، ، والتوقير، والتعظيم لله ﷻ وآياته ورسله، ولأن الله ﷻ ذكر عن اعداء الرسل من الكفار والمشركين استهزائهم، فقال تعالى {وَلَقَدِ اسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِنْ قَبْلِكَ فَحَاقَ بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ} [الأنعام: ١٠]

س٨٤/ هل يُفرَّق فيمن قصد الاستهزاء والتحقير بين المازح والهازل في الكفر أو كلاهما سواءٌ في الحكم؟

جـ٨٤/ لا فرق بينهما في ذلك وحكمهم الكفر جميعاً؛ ويعرف ذلك من سبب نزول الآية الكريمة فقد جاء في أول الآية {وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ (٦٥) لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ} [التوبة: ٦٥، ٦٦] فبيَّن ﷻ أن ذلك منهم على جهة اللعب والمزاح، ولم يكذبهم في دعواهم كما كذَّب المنافقين في قوله ﷻ { إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ} [المنافقون: ١] ثم سجل عليهم الكفر مع صدق دعواهم [أي المستهزئُون] وبين أن ذلك لا يدخله اللعب والمزاح. وأيضاً جاء عند ابن جرير، وابن أبي حاتم عن ابن عمر رضي الله عنه وغيره أنهم قالوا (أي المستهزئُون) [إنا كنا نتحدث حديث الركب نقطع به عناء الطريق] وكانت قولتهم الفاجرة [ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطوناً ولا أكذب ألسناً ولا أجبن عند اللقاء] فاستوى في ذلك الحكم بين الهازل والجاد فيما تقدم.

الناقض السابع: السحر ومنه الصرف والعطف، فمن فعله أو رضي به كفر،

والدليل قوله تعالى {وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ} [البقرة: ١٠٢]

س-٨٥/ عرف لنا السحر وحقيقته؟

جـ٨٥/ السحر لغة هو: ما خفي ولطف سببه، ومن ذلك يقال للأكل آخر الليل السحور.

أما شرعاً فهو: عقد ورقى، وعزائم تضر ببدن المسحور وعقله فمنه ما يقتل ومنه ما يذهب العقل ومنه ما يفرق بين المرء وزوجه.

س٨٦/ هل للسحر حقيقة؟

جـ٨٦/ نعم للسحر حقيقة لما ذكرنا في الجواب المتقدم، وهذه أمور يشهد بها الحس ويدركها العقل، وقامت بذلك الأدلة من الشرع كما في المعوذتين وكونها رقية من السحر، وقد سُحِرَ النبي، وقد ذكر الله ﷻ السحر بكتابه وبين حال السحرة في غير آية.

س٨٧/ ما الفرق بين الساحر والكاهن، والمنجم والعراف؟

جـ٨٧/ كل هؤلاء يشتركون في ادعاء علم الغيب، ولكن يختلفون في الطرق التي يتوصلون بها إلى ادعاء علم ذلك.

س٨٨/ ما حكم من أتى واحداً من هؤلاء وسأله عن شيء؟ وهل يفرق بين من صدقه أو اعتقد كذبه؟

جـ٨٨/ حكم من أتى واحداً من هؤلاء الأصل التحريم إلَّا أن يكون قد أتى لمناظرته وكشف زيفه وكذبه فهذا قد يكون واجباً أو مستحباً، كما فعل النبي ﷺ مع ابن صياد، وهذا بخصوص المناظرة عندما قال لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا» فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخُّ، فَقَالَ: «اخْسَأْ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ» وقد خبأ له سورة الدخان. (١)

---

(١): صحيح البخاري ومسلم

وأما من سأله ولم يصدقه فهذا لا تقبل له صلاة أربعين يوماً، لمجرد [السؤال أو المجيء فقط]. **فإذا اضاف إلى ذلك تصديقه في ادعائه علم الغيب فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ وكان كافراً مرتداً** والعياذ الله.

س٨٩/ ما حكم من تعلم السحر أو رضيه أو فعله وهو يعتقد بطلانه؟

جـ٨٩/ حكمه حكم الساحر سواءً بسواء حتى ولو كان من باب المزاح أو التسلية كما تقدم في الناقض [إن **الهزل بالكفر كفر، والرضى بالكفر كفر في الحال**] مالم يكن مكرهاً وهذا ليس مكرهاً كما علمت لتعين كفره في الآية السابقة.

الناقض الثامن: مظاهرة المشركين ومعاونتهم على المسلمين.

والدليل قوله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ} [المائدة: ٥١]

س٩٠/ ما معنى المظاهرة؟

جـ٩٠/ المظاهرة هي: المعاونة والمؤازرة، والظهير هو: المُعين، فلذلك عطف الشيخ المعاونة على المظاهرة ليبين أن المظاهرة هي المعاونة ولا فرق بينهما في تولي الكفار وموالاتهم الموالاة الكبرى المخرجة عن الإسلام، إذ هي نوع من أنواع الموالاة المكفرة.

س٩١/ بين لنا حقيقة الأصل الذى تقوم علية المظاهرة؟

جـ٩١/ حقيقة المظاهرة هي حقيقة الموالاة التي تقدم ذكرها في مسألة الولاء والبراء. والموالاة والمظاهرة تقوم على القرب والمحبة والنصرة؛ كما أن ضدها العداوة التي تقوم على الكره والبغض والمباعدة.

س٩٢/ ما الفرق بين الموالاة والتولى؟

جـ٩٢/ الفرق بينهما لطيف وملحظه دقيق فهما يشتركان في مادة ويفترقان فيما عداها، وبينهما عموم وخصوص؛ [فكل تولي موالاة وليس كل موالاة تولي]. فالتولي هو: نصرة الكفار بالمال والرأي والبدن؛ والموالاة أعم من ذلك؛ فالتولي لا يكون إلَّا كفراً أكبر والعياذ بالله. وأما الموالاة فتشمل: الكفر الأكبر فما دونه، وهي مراتب متفاوتة والأصل فيها التحريم.

س٩٣/ اذكر لنا بعض الادلة في ذلك؟

جـ٩٣/ الدليل قوله تعالى { أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ} [الحشر: ١١] فعقد الله ﷻ الأخوة بين المنافقين والكفار كما تدل عليه الآية ؛ مع إن المنافقين وعدوهم بالمناصرة في السر ولم يقع منهم الفعل ؛ مع إنهم كاذبون في تلك الدعوة فكيف بمن ظاهر الكفار على المسلمين حقيقة ؟! أو كان في صف الكفار فهو من باب أولى وأحرى نسأل الله العافية والسلامة، ومن قال بخلاف ذلك فهو أحوج إلى علاج عقله من بيان فساد أصله !!

س٩٤/ إلى كم تنقسم موالاة الكفار؟

*جـ٩٤/ تنقسم موالاة الكفار إلى قسمين: موالاة كبرى، وموالاة صغرى.

س٩٥/ ماهي الموالاة الكبرى وإلى كم تنقسم؟

*جـ٩٥/ الموالاة الكبرى **هي التي حكمها كفر وتخرج من الدين**، وهي أربعة أنواع:

الأولى: محبتهم لدينهم فإذا أحببت الكفار من أجل دينهم فهذا كفر.

الثانية: نصرتهم على المسلمين فإذا نصرنا الكفار بالسلاح أو بالمال أو النفس وقاتلنا معهم المسلمين فهذه موالاة كبرى.

الثالثة: متابعتهم وموافقتهم على كفرهم مثل أن نجعل برلمانات مثلهم وديمقراطية مثلهم.

الرابعة: التحالف معهم. (١)

س٩٦/ ماهي الموالاة الصغرى وما حكمها؟

*جـ ٩٦/ الموالاة الصغرى هي التي لا تخرج من الدين لكنها كفر أصغر، وحكمها أنها كبيرة من كبائر الذنوب.

---

*(١): المعتصر للشيخ علي الخضير ـ باب تفسير التوحيد موالاة الكفار

(*): المصدر السابق.

س٩٧/ هل للموالاة الصغرى شروط، وماهي صورها؟

*جـ٩٧/ هذا القسم شرطه [بغض القلب لهم وعدم محبتهم].

وأما صورها فمنها ما يلي:

١ ـ مثل اتخاذهم أصدقاء من غير محبة ولا مودة، ومن غير تحالف ومناصرة وتولي، وإنما صداقة فردية من أجل الدنيا، ولا يدخل في ذلك صداقة الدول كما لو صادقة دولة إسلامية مع دولة كافرة فإن هذه ردة لأنها بمعنى التولي والتحالف.

٢ ـ البشاشة لهم وطلاقة الوجه لهم من غير محبة ولا مودة، ولا تحالف، ولا نصرة.

٣ ـ التشبه بهم في أعيانهم لا في كفرياتهم.

٤ ـ مداهنتهم ومجاراتهم في غير المكفرات.

٥ ـ ومثل حضور أعيادهم الدنيوية لا [الدينية] فلها أمر آخر.

٦ ـ ومثل اطلاعهم على بعض أمور المؤمنين من غير محبة، ولا مودة، ولا عمالة، ولا خيانة وهي غير ضارة بالمسلمين، ومن غير مظاهرة ونصرة، ودليل ذلك قصة حاطبﷺ.

٧ ـ ومثل اكرامهم، وتصديرهم المجالس وتقريبهم.

٨ ـ ومثل معاونتهم من غير مظاهرة وإنما معونة فردية يسيرة، والثناء عليهم.

٩ ـ ومثل اتخاذهم بطانة، واستشارتهم من غير تولي ولا مظاهرة.

١٠ـ ومثل اتخاذهم عمالة من غير ضرورة.

١١ ـ ومثل السكن معهم، وتكثير سوادهم في غير التولي، والمظاهرة، والنصرة.

وذكر الشيخ سليمان ما يقارب من عشرين صورة في مجموعة التوحيد. (١)

---

*(١): كتاب المعتصر باب تفسير التوحيد ـ موالاة الكفار.

س٩٨/ وهل يستثنى من صور هذه الموالاة ما كان بغرض الدعوة؟

*جـ٩٨/نعم يستثنى من هذه الصور ما كان بغرض الدعوة إذا كان بغض القلب موجوداً.

س٩٩/ هل لك أن تعطينا مثالاً على ذلك، وما دليله؟

*جـ٩٩/ من أمثلة الاستثناء جواز زيارتهم، والإهداء لهم، وما كان في معنى الزيارة والإهداء؛ أما الدليل على ذلك فهو حديث المسيب (١) في قصة النبي مع عمه أبي طالب حينما زاره للدعوة وكذا الغلام اليهودي.

س١٠٠/ ما حكم العمل عند الكفار؟

*جـ١٠٠/ أما العمل المتضمن للكفر **فهذا لا يجوز وهو كفر**. وأما العمل الدنيوي الذي ليس فيه كفر، ولا مظاهرة وتولي لهم فيختلف ذلك بالنسبة إلى مكان الإقامة؛ فإن كان في بلدهم **فيجوز** العمل عندهم، كما في حديث عليرضي الله عنه أنه عمل عند يهودي (٢). **بشرط أن يبغضه قلبه**.

إلّا العمل الدنيوي [**المتضمن لعزة الكافر فلا**] لقوله تعالى {وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلا} [النساء: ١٤١] ولحديث [الإِسْلاَمُ يَعْلُو وَلاَ يُعْلَى] (٣)

س١٠١/ ما حكم السكن مع الكفار؟

*جـ ١٠١/ السكن مع الكفار أقسام:

١ ـ إن ساكنهم من أجل الدعوة والتأثير وهو آمن على دينه مظهراً لدينه **فيجوز له** أو يستحب أو يجب. فهو دائر بين الأحكام الثلاثة.

---

*: [انظر المعتصر للشيخ علي الخضير باب تفسير التوحيد ــ اقسام الموالاة]

(١): صحيح البخاري

(٢): سنن ابن ماجه الجزء الثاني ص ٨١٨

(٣): صحيح البخاري

٢ ـ إذا ساكنهم من أجل الدنيا، فهو **محرم ولا يجوز**. وهذا ينطبق عليه قولهﷺ: [أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ يُقِيمُ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُشْرِكِينَ] (١) وقولهﷺ: [لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْ مُشْرِكٍ بَعْدَ مَا يُسْلِمُ عَمَلًا أَوْ يُفَارِقَ الْمُشْرِكِينَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ] (٢) وقولهﷺ [مَنْ جَامَعَ الْمُشْرِكَ وَسَكَنَ مَعَهُ فَإِنَّهُ مِثْلُهُ] (٣)

٣ ـ أن يساكنهم قهراً فلا يستطيع الهجرة فهذا يجوز مع الشرط المعروف **وهو بغضهم في القلب** لقوله تعالى {إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا} [النساء: ٩٨]

٤ ـ مساكنتهم لأنها بلده وهي كافرة، فهذا يجوز له البقاء إذا كان يأمن على نفسه ويستطيع التصريح بالدين. *(٤)

س١٠٢/ ما حكم التجنس بجنسية الكفار؟

*جـ١٠٢/ هذه ليس لها حكم مطلق إلّا أنها تنقسم إلى صور وكل صورة لها حكم:

الأولى: إن أخذ الجنسية محبة لهم ولدينهم أو مظاهرة لهم وتولي فهذا **كفر ٌ أكبر**.

الثانية: أن يكون مبغضاً لهم في قلبه، وأخذها ضرورة فهذا أجازه بعض أهل العلم المعاصرين وهو مرجوح؛ هذ إذا كان تجنساً، أما إذا كان البلد الكافر بلده فالحكم يختلف.

الثالثة: أن يأخذ الجنسية مختاراً لأجل الدنيا وهو يعلم معنى التجنس وأن له التزامات كفرية فهذا **يكفر** لأنه تولي ومظاهرة.

الرابعة: أن يأخذها مختاراً لأجل الدنيا لكن يجهل معنى التجنس ولم يلتزم بأحكامها فهذا **يحرم ولا يكفر** ويعذر بجهل الحال.

الخامسة: أن يأخذها من باب الإكراه فهذا **يجوز** وهناك فرق بين الإكراه والضرورة؛ وفي كل هذه الأقسام إذا لم يصحب ذلك قسم بالولاء للدولة المُجَنِسة؛ أما مع **القسم** مختاراً فهذا كفر؛ وأما أخذ جنسية البلد المسلم فهذا جائز من حيث الأصل. (٥)

---

(١): سنن أبي داود (٣ / ٤٥)

(٢): السنن الكبرى للنسائي (٣ / ٦٦)

(٣): سنن أبي داود (٣ / ٩٣) وصححه الالباني

*(٤) (٥): المعتصر باب تفسير التوحيد ـ

س١٠٣/ ما حكم لبس الصليب وهل هو من الموالاة؟

*جـ١٠٣/ هذا فيه تفصيل:

١ ـ أما لبسه محبة له **فهذا كفر أكبر**، لأنه محبة لعبادة النصارى، ولم يكفر بما يعبد من دون الله

٢ ـ وأما لبسه تولياً أو مظاهرةً **فهو كفرٌ أكبر**.

٣ ـ لبسه مجاملة **فهذا كفر أكبر** ايضاُ لأنه يتضمن الرضا بالصليب والإقرار إذا كان يعرف أنه صليب؛ والصليب من أعظم شعائر النصارى؛ أما إذا لبس شيئاً هو صليب لكن جهل كونه صليباً فهذا يعذر بجهل الحال. (١)

س١٠٤/ ما حكم دخول الكنيسة؟

*جـ١٠٤/ أما دخول الكنيسة فلا يخلو من ثلاث حالات:

الأولى: أن يدخلها للتعبد والصلاة.

الثانية: أن يدخلها للفرجة والمصلحة الدنيوية (للدنيا).

الثالثة: أن يدخلها للدعوة.

في الصورة الأولى: لا يصح دخوله ويحرم قال تعالى {لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا} [التوبة: ١٠٨]

عَنْ عَطَاءِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: " لَا تَعَلَّمُوا رَطَانَةَ الْأَعَاجِمِ وَلَا تَدْخُلُوا عَلَى الْمُشْرِكِينَ فِي كَنَائِسِهِمْ يَوْمَ عِيدِهِمْ، فَإِنَّ السَّخْطَةَ تَنْزِلُ عَلَيْهِمْ " (٢) ولأنها مأوى الشياطين. وأما الدخول للفرجة والمصالح الدنيوية فيحرم؛ ويشمله حديث عمر السابق موقوفاً عليه؛ وسداً لذريعة التشبه بهم ومحبتهم وأما إن دخلها للدعوة فيجوز إذا أمن على نفسه، ولم يكن هناك مفسدة. (٣)

---

(١): المعتصر باب تفسير التوحيد
(٢): السنن الكبرى للبيهقي (٩ / ٣٩٢)
(٣): المعتصر باب تفسير التوحيد

س١٠٥/ ماحكم الإحسان إليهم والعدل معهم ؟

*جـ١٠٥/ أما الإحسان إليهم فالكفار أقسام:

الأول: الذمي أو المعاهد أو المسالم. فهؤلاء يجوز البر والإحسان إليهم خصوصاً إذا كانوا جيراناً أو أقارب أو فقراء؛ فإن عمر بن الخطاب ﷺ أهدى أخاً له مشرك حُلة؛ (١) وقال تعالى {لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ} [الممتحنة: ٨] والبر: هو أن تحسن إليهم.

الثاني: أن يكونوا حربيين بيننا وبينهم حرب فهؤلاء لا يجوز الإحسان إليهم ولا البر لهم بل يحاربون. * (٢)

س١٠٦/ هل قبول الهدايا من الكفار غير الحربيين من الموالاة؟

*جـ١٠٦/ لا لأن النبي ﷺ قبل هدية اليهودي. (٣)

س١٠٧/ ما حكم الدخول فى الأحزاب العلمانية أو الكفرية؟

*جـ١٠٧/هذا كله لا يجوز فإن أعانهم على المسلمين فهذا تولي ومظاهرة وهي ردة؛ وإن كان دخوله معهم دخول إقرار ورضى فهذه ردة. (٤)

س١٠٨/ ما حكم موافقة المشركين والمرتدين؟

جـ١٠٨/ تنقسم موافقة المشركين إلى ثلاثة أقسام من حيث العموم، وأربعة عند التفصيل:

الأول: موافقة المشركين والمرتدين ظاهراً وباطناً وهذا كفرٌ مخرج من الملة.

الثاني: موافقتهم في الباطن ومخالفتهم في الظاهر فهذا أيضاً نفاقٌ أكبر وكفرٌ مخرجٌ من الملة.

الثالث: موافقتهم في الظاهر مع مخالفتهم في الباطن وهذا الصنف فيه تفصيل:

---

(١): صحيح البخاري الجزء الثاني ص ٤

*(٢): انظر المعتصر ــ باب تفسير التوحيد ـ الموالاة

(٣): سنن أبو داوود

*(٤): المعتصر باب تفسير التوحيد

(أ) ـ أن يوافقهم في الظاهر وهو غير مكره الإكراه المعتبر، وإنما فعل ذلك خوفاً من الكفار أو طمعاً في دنيا أو لأي حظٍ من حظوظ النفس فهذا كافرٌ مرتد.

(ب) ـ أن يوافقهم في الظاهر وهو مكره الإكراه المعتبر فهذا لا يكفر بشرط أن يكون قلبه مطمئنٌ بالإيمان أي معتقداً له ثابتاً عليه مستقراً به لعموم قوله تعالى {إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ} [النحل: ١٠٦] فدلت هذه الآية على أن المكره إذا انتفت طمأنينة قلبه بالإيمان فإنه يكفر بذلك، فكيف بغيره؟ وهذا هو القسم الرا بع.

الناقض التاسع: من اعتقد أن بعض الناس يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ كما وسع الخضر الخروج عن شريعة موسى عليه السلام فهذا كافر.

س١٠٩/ اشرح جملة من اعتقد أن بعض الناس يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ

جـ١٠٩/ المراد بذلك أن من ظن أو أجاز لنفسه أو لغيره أن يعمل بشريعة غير شريعة محمد ﷺ والخروج عنها خروجاً كلياً أو جزئياً **فقد كفر**. مثال ذلك من يقول: لابد أن نواكب الحضارة ونساير أهل الزمان فلا نُحَكِّمُ الشرع في السياسة الخارجية أو الاقتصاد أو الجنايات والجُنح كما يسمونها، والأحكام الجزائية فيحكمون القوانين الوضعية في هذه الأشياء ويكتفون ببعض الأحكام الشرعية في باب ما يسمونه بـ [الأحوال الشخصية] ويقصدون بذلك أحكام النكاح من طلاق وخلع وزواج وأيضاً أحكام المواريث، وبعض ما يتعلق في البيع والشراء، فلا شك أن هذا كله كفرٌ وردة ٌ، وخروج عن الإسلام، ودخول في ملة الكفرِ.

س١١٠/ اشرح لنا الجملة الأخيرة من هذا الناقض؟

جـ١١٠/ من ظن أنه يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ كما وسع الخضر الخروج عن شريعة موسى عليه السلام فهو كافر، وأكثر ما ينطبق هذا الكلام على غلاة الصوفية وهم المقصودون بذلك لأنهم يقولون إذا حققنا اليقين بعد رياضة القلب وكثرة الذكر تسقط عنا الأحكام الشرعية !! ويقولون ايضاً أن الشريعة للعامة أما الخاصة فلا يحتاجون للشَّريعة في علم الباطن !! وحقيقة أمرهم يبداء بالذكر وينتهي بالكفر!

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وأما الوجه الثاني فإن من هؤلاء من يظن أن من الأولياء من يسوغ له الخروج عن الشريعة النبوية كما ساغ للخضر الخروج عن متابعة موسى، وأنه قد يكون للولي في

المكاشفة والمخاطبة ما يستغني به عن متابعة الرسول في عموم أحواله أو بعضها، وكثير منهم يفضل الولي في زعمه -إما مطلقاً وإما من بعض الوجوه-على النبي؛ زاعمين أن في قصة الخضر حجة لهم. وكل هذه المقالات من أعظم الجهالات والضلالات، بل من أعظم أنواع النفاق والإلحاد والكفر، فإنه قد عُلم بالاضطرار من دين الإسلام أن رسالة محمد بن عبد الله لجميع الناس؛ عربهم وعجمهم، وملوكهم وزهادهم؛ وعلمائهم وعامتهم، وأنها باقية دائمة إلى يوم القيامة، بل عامة الثقلين الجن والإنس، وأنه ليس لأحد من الخلائق الخروج عن متابعته وطاعته وملازمة ما يشرعه لأمته من الدين، وما سنه لهم من فعل المأمورات وترك المحظورات، بل لو كان الأنبياء المتقدمون قبله أحياء؛ لوجب عليهم متابعته ومطاوعته".

إلى أن قال رحمه الله: "بل قد ثبت بالأحاديث الصحيحة: أن المسيح عيسى ابن مريم: إذا نزل من السماء؛ فإنه يكون متبعاً لشريعة محمد بن عبد الله. فإذا كان ﷺ يجب اتباعه ونصره على من يدركه من الأنبياء؛ فكيف بمن دونهم؟! بل مما يُعلم بالاضطرار من دين الإسلام أنه لا يجوز لمن بلغته دعوته أن يتبع شريعة رسول غيره؛ كموسى وعيسى؛ فإذا لم يجز الخروج عن شريعته إلى شريعة رسول فكيف بالخروج عنه والرسل.". إلى أن قال: "ومما يبين الغلط الذي وقع لهم في الاحتجاج بقصة موسى والخضر على مخالفة الشريعة: أن موسى عليه السلام لم يكن مبعوثاً إلى الخضر، ولا أوجب الله على الخضر متابعته وطاعته، بل قد ثبت في "الصحيحين" أن الخضر قال له: يا موسى! إني على علم من علم الله علمنيه الله لا تعلمه، وأنت على علم من علم الله علمكه الله لا أعلمه"(١)، وذلك أن دعوة موسى كانت خاصة. وقد ثبت في الصحاح من غير وجه عن النبي ﷺ: أنه قال فيما فضله الله به على الأنبياء؛ قال: "كان النبي يبعث إلى قومه خاصة، وبعثت إلى الناس عامة"(٢).فدعوة محمد ﷺ شاملة لجميع العباد، ليس لأحد الخروج عن متابعته وطاعته، ولا استغناء عن رسالته، كما ساغ للخضر الخروج عن متابعة موسى وطاعته؛ مستغنياً عنه بما علمه الله، وليس لأحد ممن أدركه الإسلام أن يقول لمحمد: إنني على علم من علم الله علمنيه الله لا تعلمه، ومن سوغ هذا، أو اعتقد أن أحداً من الخلق الزهاد والعباد أو غيرهم له الخروج عن دعوة محمد ﷺ ومتابعته؛ **فهو كافر باتفاق المسلمين**، ودلائل هذا في الكتاب والسنة أكثر من أن تذكر هنا.

---

(١): صحيح البخاري.

(٢): صحيح البخاري

وقصة الخضر ليس فيها خروج عن الشريعة، ولهذا؛ لما بين الخضر لموسى الأسباب التي فعل لأجلها ما فعل؛ وافقه موسى، ولم يختلفا حينئذ، ولو كان ما فعله الخضر مخالفاً لشريعة موسى، لما وافقه." (١)

انتهى المقصود من كلامه رحمه الله، (٢)

الناقض العاشر: الإعراض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به،

والدليل قوله تعالى {وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْتَقِمُونَ} [السجدة: ٢٢] قال الشيخ محمد رحمه الله: " ولا فرق في جميع هذه النواقض بين الهازل والجاد والخائف إلَّا المكره؛ وكلها من أعظم ما يكون خطراً وأكثر ما يكون وقوعاً؛ وينبغي للمسلم أن يحذرها ويخافُ منها. نسأل الله العافية والسلامة.

س١١١/ ما هو الإعراض الذي يكون ناقضاً من نواقض الإسلام؟

جـ١١١/ هو الإعراض عن معرفة توحيد الله ﷻ وعما لا يتم الإسلام إلا به كالواجبات الظاهرة والمحرمات المتواترة المعلومة من الدين بالضرورة، والتي يستوي في معرفتها العامة والخاصة ويسمى هذا الإعراض بـ [الإعراض الكلي] وأما الإعراض عن بعض الواجبات وعن تعلم بعض المحرمات التي يعذر بها بالجهل فهذا لا يُعدُ ناقضاً من نواقض الإسلام ،ولكن صاحبه يكون معرضاً للوعيد وداخل في التهديد وهذا يسمى بـ [الإعراض الجزئي] وسئل العلامة عبد اللطيف بن عبد الرحمن رحمه الله عن الإعراض الذي يكون ناقضاً من نواقض الإسلام فأجاب بقوله : " أحوال الناس تتفاوت تفاوتاً عظيما ، وتفاوتهم بحسب درجاتهم في الإيمان ، اذا كان أصل الإيمان موجوداً والتفريط والترك إنما هو فيما دون ذلك من الواجبات والمستحبات ؛ وأما إذا عدم الأصل الذي يَدْخُلُ به في الإسلام وأعرض عن هذا بالكلية فهذا كفر إعراض ". (٣)

---

(١): الفتاوى الكبرى لابن تيمية ـ التصوف

(٢): التبيان شرح نواقض الإسلام للعلوان

(٣):الدرر السنية في الأجوبة النجدية الجزء ١٠ص٤٧٢

س١١٢/ إلى كم ينقسم الإعراض من حيث العموم؟

جـ١١٢/ ينقسم الإعراض إلى قسمين:

الأول: إعراض كلي أو تام.

الثاني: إعراض جزئي أو الإعراض عن بعض أمور الدين من الواجبات التي لا تخرج صاحبها من الإسلام بل هو معرض ٌللوعيد.

س١١٣/ اضبط لنا كل قسم بضابطٍ بيِّنٌ لا لبس فيه؟

جـ١١٣/ ضابط الإعراض الكلي هو: أن يعرض الإنسان عن التعلم أو العمل بما لا يتم الإسلام إلَّا به.

وأما ضابط الإعراض الجزئي فهو: أن يعرض الإنسان عن تعلم الواجبات أو عن معرفة بعض المحرمات التي لا تخرج من الإسلام؛ وأما الإعراض عن تعلم بعض المستحبات أو المكروهات فهذا غير واجب ولا يكون الإنسان به آثماً فضلاً عن كونه كافرا.

س١١٤/ اضرب لنا مثالاً لكل قسم من هذه الأقسام.

جـ١١٤/ مثال الإعراض الكلي: أن يعرض عن تعلم التوحيد، لأنه متى لم يعرف حقيقة التوحيد وقع فيما يضاده من الشرك والتنديد لامحالة، أو أعرض عن تعلم الصلاة والوضوء ...

وأما مثال الإعراض الجزئي: مثل أن يدخل الإنسان في البيع والشراء والمتاجرة وهو لا يعرف الشروط الفاسدة من الصحيحة، ويجهل حكم النجش مثلاً أو بيع الرجل على بيع أخيه أو سومه، ولا يعرف بيع الغرر وما يندرج تحته من البيوع الباطلة ونحو ذلك فيقع فيه الجاهل.

ومثال ترك تعلم المستحبات مثل التطيب يوم الجمعة أو أخذ الزينة للصلاة ونحو ذلك.

ومثال تعلم المكروهات: كالنهي عن الشرب قائما أو الأكل بالشمال أو مس الذكر باليمين ونحوه

س١١٥/ إلى كم ينقسم الإعراض الذي يُعدُ ناقضاً من نواقض الإسلام؟

جـ١١٥/ ينقسم إلى قسمين:

الأول: إعراض قبل السماع والدليل قوله تعالى {وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى} [طه: ١٢٤] وقوله تعالى {وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنْذِرُوا مُعْرِضُونَ} [الأحقاف: ٣]

الثاني : الإعراض عن السماع وهو أن يعرض بقلبه عن إرادة الحق ومعرفته فلا يتدبر ولا ينظر ولا يفكر فيما يلقى إليه ويصل إلى مسامعه من الحق ، لما قام في قلبه من داء الإعراض والتولي ، والدليل قوله تعالى { اقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُعْرِضُونَ (١) مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحْدَثٍ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ (٢) لَاهِيَةً قُلُوبُهُمْ وَأَسَرُّوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا هَلْ هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ أَفَتَأْتُونَ السِّحْرَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ } [الأنبياء: ١ - ٣]

س١١٦/ هل يفرق بين المتمكن من العلم المعرض عن الحق، والعاجز عن العلم أو السؤال؟

جـ١١٦/قال ابن القيم رحمه الله:" لابد في هذا المقام من تفصيل يزول به الإشكال وهو الفرق بين مقلد تمكن من العلم معرفة الحق فأعرض عنه، ومقلد لم يتمكن من ذلك بوجه، والقسمان: واقعان في الوجود فالمتمكن المعرض مفرط تارك للواجب عليه لا عذر له عند الله وأما العاجز عن السؤال والعلم الذي لا يتمكن من العلم بوجه فهم قسمان أيضاً أحدهما: مريد للهدى مؤثرله محب له غير قادر عليه ولاعلى طلبه لعدم من يرشده، فهذا حكمه حكم أهل الفترات ومن لم تبلغه الدعوة. الثاني: معرض لا إرادة له، ولا يحدث نفسه بغير ما هو عليه. فالأول: يقول يا رب لو أعلم لك ديناً خيراً مما أنا عليه لدنت به وتركت ما أنا عليه ولكن لا أعرف سوى ما أنا عليه ولا أقدر على غيره فهو غاية جهدي ونهاية معرفتي.

والثاني: راضٍ بما هو عليه لا يؤثر غيره ولا تطلب نفسه سواه ولا فرق عنده بين حال عجزه وقدرته وكلاهما عاجز وهذا لا يجب أن يلحق بالأول لما بينهما من الفرق. فالأول: كمن طلب الدين في الفترة ولم يظفر به فعدل عنه بعد استفراغ الوسع في طلبه عجزاً جهلاً. والثاني: كمن لم يطلبه بل مات على شركه وإن كان لو طلبه لعجز عنه ففرق بين عجز الطالب وعجز المعرض". انتهى كلامه (١)

*قال الشيخ العلوان ونختم هذا الشرح بما قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في "كشف الشبهات"؛ فإنه كلام، عظيم، يبين ما تقدم ويزيل اللبس والإشكال، لكثرة الواقعين فيه؛ لإعراضهم عن تعلم دينهم، وما أوجب الله عليهم. قال رحمه الله: [لا خلاف أن التوحيد لا بد أن يكون بالقلب واللسان والعمل، فإن اختل شيء من هذا لم يكن الرجل مسلما. فإن عرف التوحيد ولم يعمل به...

---

(١): طريق الهجرتين مراتب المكلفين الجزء ١ ص٤١٢

فهو كافر معاند كفرعون وإبليس وأمثالهما، وهذا يغلط فيه كثير من الناس، ويقولون هذا حق، ونحن نفهم هذا ونشهد أنه الحق، ولكنا لا نقدر أن نفعله، ولا يجوز عند أهل بلدنا إلا من وافقهم، أو غير ذلك من الأعذار، ولم يدر المسكين أن غالب أئمة الكفر يعرفون الحق ولم يتركوه إلا لشيء من الأعذار قال تعالى: { اشْتَرَوْا بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا } [التوبة: ٩] وغير ذلك من الآيات كقوله: { يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ } [البقرة: ١٤٦] فإن عمل بالتوحيد عملا ظاهراً وهو لا يفهمه أو لا يعتقده بقلبه فهو منافق، وهو شر من الكافر الخالص { إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ} [النساء: ١٤٥] وهذه المسألة مسألة كبيرة طويلة تتبين لك إذا تأملتها في ألسنة الناس ترى من يعرف الحق ويترك العمل به لخوف نقص دنيا أو جاه أو مداراة لأحد. وترى من يعمل به ظاهراً لا باطناً، فإذا سألته عما يعتقد بقلبه فإذا هو لا يعرفه. ولكن عليك بفهم آيتين من كتاب الله: أولاهما قوله تعالى: {لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ} [التوبة: ٦٦] فإذا تحققت أن بعض الصحابة الذين غزوا الروم مع الرسول صلى الله عليه وسلم كفروا بسبب كلمة قالوها على وجه المزح واللعب تبين لك أن الَّذي يتكلم بالكفر أو يعمل به خوفاً من نقص مالٍ أو جاهٍ أو مداراة لأحد أعظم ممن يتكلم بكلمة يمزح بها. والآية الثانية قوله تعالى: { مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِن مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ذَلِكَ بِأَنَّهُمُ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ } [النحل: ١٠٧] فلم يعذر الله من هؤلاء إلا من أكره مع كون قلبه مطمئنا بالإيمان، **وأما غير هذا فقد كفر** بعد إيمانه، سواء فعله خوفاً أو مداراةً أو مشحةً بوطنه، أو أهله، أو عشيرته أو ماله، أو فعله على وجه المزح، أو لغير ذلك من الأغراض إلا المكره، فالآية تدل على هذا من جهتين: الأولى قوله: { إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ } [النحل: ١٠٦] فلم يستثن الله تعالى إلا المكره. ومعلوم أن الإنسان لا يكره إلا على الكلام أو الفعل. وأما عقيدة القلب فلا يكره عليها أحد. والثانية قوله تعالى: {ذلِكَ بِأَنَّهُمُ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ} [النحل: ١٠٧] فصرح أن هذا الكفر والعذاب لم يكن بسبب الاعتقاد أو الجهل أو البغض للدين أو محبة الكفر، وإنما سببه أن له في ذلك حظاً من حظوظ الدنيا فآثره على الدين. (١) والله سبحانه وتعالى أعلم] *(٢)

---

(١): كشف الشبهات

*(٢): انظر التبيان للشيخ سليمان العلوان

وقال الشيخ سليمان العلوان في آخر شرحه لنواقض الإسلام: " إذا عُلم ما تقدم من النواقض التي تحبط الأعمال وتجعل صاحبها من الخالدين في النار، فليُعلم أن المسلم قد يقول قولاً أو يفعل فعلاً قد دل الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة على أنه كفر وردة عن الإسلام، ولكن لا تلازم عند أهل العلم بين القول بأن هذا كفر وبين تكفير الرجل بعينه. فليس كل من فعل مكفراً حكم بكفره؛ إذ القول أو الفعل قد يكون كفراً، لكن لا يطلق الكفر على القائل أو الفاعل إلا بشرطه؛ لأنه لا بد أن تثبت في حقه شروط التكفير، وتنتفى موانعه؛ فالمرء قد يكون حديث عهد بإسلام، وقد يفعل مكفِراً ولا يعلم أنه مكفر، فإذا بُيِّنَ له؛ رجع وقد ينكر شيئاً متأولاً أخطأ بتأويله. وغير ذلك من الموانع التي تمنع من التكفير. وهذا أصل عظيم، يجب تفهمه والاعتناء به؛ لأن التكفير ليس حقًّاً للمخلوق، يُكفِر من يشاء على وفق هواه، بل يجب الرجوع في ذلك إلى الكتاب والسنة على فهم السلف الصالح، فمن كفّره الله ورسوله، وقامت عليه الحجة؛ فهو كافر، ومن لا فلا. وفي "الصحيحين" وغيرهما عن أبي هريرة ﵁عن النبي ﷺقال: "أسرف رجل على نفسه، فلما حضره الموت؛ أوصى بنيه؛ فقال: إذا أنا مُتُّ؛ فأحرقوني، اسحقوني، ثم ذروني في الريح في البحر، فو الله، لئن قدر عليَّ ربي؛ ليعذبني عذاباً ما عذبه أحداً". قال: " ففعلوا ذلك به، فقال للأرض أدى ما أخذت. فإذا هو قائم، فقال له: ما حملك على ما صنعت؟ فقال: خشيتك يا رب (أو قال مخافتك)! فغفر له بذلك". (١)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : فهذا رجل شك في قدرة الله وفي إعادته إذا ذُرِّي، بل اعتقد أنه لا يُعاد، وهذا كفر باتفاق المسلمين، لكن كان جاهلاً لا يعلم ذلك، وكان مؤمناً يخاف الله أن يعاقبه، فغفر له بذلك، والمتأول من أهل الاجتهاد الحريص على متابعة الرسول صلى الله عليه وسلم ، أولى بالمغفرة من مثل هذا".(٢) وقال رحمه الله: وحقيقة الأمر في ذلك:[أن القول قد يكفر كفراً، فيطلق القول بتكفير صاحبه، فيقال: من قال كذا؛ فهو كافر، لكن الشخص المعين الذي قاله لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها".] (٣).

والحاصل أن مذهب أهل التحقيق التفريق بين تكفير الفعل وبين تكفير الفاعل، وكذلك الأمر في التبديع

---

(١): صحيح البخاري

(٢): مجموع الفتاوى (٣/ ٢٣١)

(٣): المسائل الماردينية لابن تيمية (ص ٧١)

هناك فرق بين تبديع القول أو الفعل وبين تبديع القائل أول الفاعل فليس كل من فعل بدعة صار مبتدعاً. ومن نظر في سيرة السلف؛ عرف حقيقة هذا القول، وعلم أن هذا مذهبهم وهذه طريقتهم، ورأى ما هم عليه من العدل والإنصاف وقول الحق والحرص على هداية الخلق، لما خصهم الله به من العلم النافع والعمل الصالح، وهذا هو الواجب على جميع الخلق: أن يكون قصدهم بيان الحق وإزهاق الباطل مع العدل والإنصاف؛ ليكون الدين كله لله، والحمد لله رب العالمين." (١)

س١١٧/ إذاً من هو المعذور؟ وهل لعذره شروط؟

جـ١١٧/ لم يعذر الله ﷻفي الكفر والشرك الأكبر إلَّا **[المكرَه]** بشرط طمأنينة القلب بالإيمان والثبات على الحق، والدليل قوله تعالى {مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ} [النحل: ١٠٦] فبين ﷻأنه لا عذر إلَّا للمكرَه بشرط طمأنينة القلب بالإيمان، فإذا انتفت طمأنينة القلب من المكرَه كان كافراً بالله العظيم ولو كان مكرهاً فكيف بغيره !!

س١١٨/ ما هو الإكراه؟

جـ١١٨/ الإكراه هو: إلزام الإنسان بما لا يريد.

س١١٩/ هل للإكراه شروط وضوابط وماهي؟

جـ١١٩/ نعم للإكراه شروط سبعة لابد من توافرها وهي:

الأول: أن يكون فورياً في الحال.

الثاني: أن يكون المُكرِه قادرٌ على إنفاذ تهديده ووعيده.

الثالث: ألَّا يستطيع المُكْرَه التخلص إلا بالاستجابة للمُكْرِه له.

الرابع: ألَّا يكون على قتل نفسٍ معصومة

---

(١): انظر التبيان شرح نواقض الإسلام للشيخ سليمان العلوان

الخامس: أن يكون بضربٍ مبرح أو تهديد أو حبسٍ أو قيدٍ ..ونحوه.

السادس: ألّا يزيد المُكْرَه على ما طلب منه.

السابع: أن يقع الإكراه على الظاهر من الأقوال والأعمال مع مخالفة الباطن وطمأنينة القلب وثبوته على الإيمان.

س١٢٠/ ماهي أنواع الإكراه واقسامه؟

جـ١٢٠/ هناك إكراه دائم مستمر، وإكراه طارئ غير لازم (غير مستمر)، وهناك إكراه طائفة ممتنعة وإكراه طائفة غير ممتنعة وإكراه فردي وإكراه جماعي.

س١٢١/ ما المراد بالطائفة الممتنعة والغير ممتنعة؟

جـ١٢١/ المراد بالطائفة الممتنعة ذات الشوكة والمنعة والقوة والقدرة والتي تستطيع أن تمتنع من عدوها وتمنع افرادها؛ والطائفة الغير ممتنعة هي التي لا شوكة لها ولا منعة ولا قوة ولا قدرة ولا تستطيع أن تمتنع من عدوها ولا تمنع افرادها.

س١٢٢/ ما هوالفرق بين الإكراه الدائم المستمر والإكراه العارض غير المستمر؟

جـ١٢٢/ **الإكراه الدائم المستمر لا يجوز** لما في ذلك من الانسلاخ عن الدين فيمتنع معه معرفة طمأنينة القلب. وأما الإكراه العارض غير الدائم فهو الذي نزلت فيه الآية وموقوف بزوال المانع وهو الإكراه. **والإكراه المستمر الدائم هو الاستمرار على الكفر** ولزومه **وهذا باطلٌ** حتى ولو كان إكراه على فرد والدليل قوله تعالى {إِنَّهُمْ إِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ أَوْ يُعِيدُوكُمْ فِي مِلَّتِهِمْ وَلَنْ تُفْلِحُوا إِذًا أَبَدًا} [الكهف: ٢٠] قال الشيخ سليمان بن عبدالله: " معلقاً على هذه الآية (إنهم إن قهروكم وغلبوكم فهم بين أمرين إما يرجموكم (أي يقتلوكم) شر قتلة بالرجم وإما يعيدوكم في ملتهم ودينهم [وَلَنْ تُفْلِحُوا إِذًا أَبَدًا] أي إن وافقتموهم على دينهم بعد أن غلبوكم وقهروكم فلن تفلحوا إذاً ابدا، فهذا حال من وافقهم بعد أن غلبوه فكيف بمن وافقهم وراسلهم من بعيد وأجابهم إلي ما طلبوا منه من غير غلبة أو إكراه ؟؟ ومع ذلك يحسبون أنهم مهتدون !! " انتهى. (١)

---

(١): انظر الدلائل في موالاة أهل الإشراك لسليمان بن عبد الله

وسئل الإمام أحمد رحمه الله عن الرجل يؤسر فيُعرَضُ على الكفر ويُكرهُ عليه ألهُ أن يرتد ؟؟ فكرهه كراهة شديدة وقال: " ما يشابه هذا عندي الذين نزلت فيهم الآية من أصحاب النبي يرادون على الكلمة ثم يتركون يفعلون ما شاؤوا، وهؤلاء يريدونهم على الإقامة على الكفر وترك دينهم، وذلك أن الذي يُكرَه على الكلمة يقولها ثم ينجو لا ضرر فيها، وهذا المقيم بينهم يلتزم بإجابتهم إلى الكفر المقام عليه واستحلال المحرمات وترك الواجبات والفرائض وفعل المحظورات والمنكرات، وإن كانت امرأة استولدوها اولاداً كفاراً وكذلك الرجل، وظاهر حالهم المصير إلى الكفر الحقيقي والانسلاخ من الدين الحنيفي". انتهى(١)

س١٢٣/ ما الفرق بين إكراه الطائفة الممتنعة ذات الشوكة والمنعة، وإكراه الطائفة الغير ممتنعة أو الإكراه الفردي؟

جـ١٢٣/ الفرق بينهما واضحٌ جدا، فالطائفة الممتنعة تستطيع أن تمتنع من عدوها وتمنع أفرادها فإكراه الطائفة الممتنعة باطل وغير جائز ولا يُعدُ إكراهاً، وأما الطائفة الغير ممتنعة أو الإكراه الفردي فيتعذر فيه المنع والامتناع فلا يستطيعون أن يمتنعوا من عدوهم ولا يمنعون أفرادهم ولا يمتنعون بأنفسهم فإكراههم يُعدُ إكراهاً ويترتب عليه المعذرة بالشروط السابقة ، **والإكراه إنما يباح ويكون رخصة في قول الكفر أو فعله عند عدم القدرة على الامتناع من المُكْرِه** كما تقدم في الشروط ، ولقوله تعالى

{وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ} [البقرة: ٢١٧]

قال الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله: " لم يرخص في موافقتهم خوفاً على النفس والحرمة والمال، بل أخبر عمن وافقهم بعد أن قاتلوه ليدفع شرهم أنه مرتد إلى أن قال فكيف بمن وافقهم بغير قتال !! (٢)

---

(١): (انظر المغني كتاب المرتد ـ باب من أكره على كلمة الكفر)

(٢): (انظر مجموعة التوحيد ـ الدلائل في موالاة أهل الإشراك)

الدليل الثاني ما جرى للنبي صلى الله عليه وسلم في غزوة الأحزاب عندما أراد أن يُصالح على شيء من التمر فعرض ذلك على الصحابة فلم يوافقوا (١) **ولو كان الإكراه (إكراه الطائفة الممتنعة) جائز** لبين حكمه لهم في هذه الحالة، وأيضاً لما في الإكراه الجماعي أو إكراه الطائفة الممتنعة من الاستمرار على الكفر والانسلاخ من الدين جملة وذهاب الإسلام بالكلية وأن الكفار لا يرضون إلا بما هو على طريقتهم الكفرية وهذه علة أخرى في بطلان الإكراه.

س١٢٤/ متى يأخذ الفرد حكم الطائفة في التكفير والقتال والوصف؟

*جـ١٢٤/ فأما في القتال فبمجرد وجود الفرد تحت رايتها يقاتل فحكمه في القتال حكمها، ويعامل في أحكام القتل والقتال حكم طائفته وهذا بين؛ وأما في الوصف فالأصل أن يلحق الفرد وصف الطائفة، إن كانت كافرة فكافر، وإن كانت مبتدعة فمبتدع، وإن كانت عاصية فعاص، ولكن كما يُعلم من دين الله وكلام العلماء الثقات الذين نشروا دين السُنَّة والهدى، أنهم يقولون بأن حكم النوع يختلف عن حكم العين. وذلك لإعمال الموانع ووجوب تحقق الشروط؛ فتجدهم يقولون نُكَّفِر الطائفة الفلانية ولا نُكَّفِر كل واحدٍ فيها. ا هـ (٢)

س١٢٥/ ما الفرق بين الإكراه على الكفر والاضطرار؟

جـ١٢٥/ الإكراه يكون على الكفر وما دونه بشروطه السابقة، ومقصودنا من الإكراه على الكفر والمُكرَه ـ منعدم الاختيار ـ وأما الاضطرار فيكون فيما دون الكفر من المحرمات والمضطر مخير بين الفعل والترك بخلاف المكرَه. أيضاً فرق العلماء رحمهم الله بين الاكراه والاضطرار في الأبواب والأحكام فيذكرون الإكراه في باب الردة، ويذكرون الاضطرار في باب الأطعمة. وقد فرق الله بينهما في كتابه فقال ﷻفي الإكراه {مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ} [النحل: ١٠٦]

---

(١): دلائل النبوة للبيهقي مخرجا الجزء ٣ ص٤٣٠

(٢): الأجوبة العمرية للشيخ أبو قتادة.

وقال ﷻفي الاضطرار {إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ} [البقرة: ١٧٣]

س١٢٦/ ما هو الفرق بين المداراة والمداهنة؟

جـ١٢٦/ المداراة هي: بذل شيء من الدنيا من أجل إصلاح الدنيا أو الدين وهذا مباح في الأصل وقد تكون مستحبة إذا كان الباعث على ذلك غرض شرعي.

وأما المداهنة فهي: أن تبذل شيء من دينك من أجل إصلاح دنياك وهذا محرم لقوله تعالى {وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ } [القلم: ٩] قال الشيخ عبد اللطيف رحمه الله(١): " وأما الفرق بين المداراة والمداهنة: فالمداهنة ترك ما يجب لله من الغيرة وترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والتغافل عن ذلك لغرضٍ دنيوي وهوىً نفساني، فالإستئناس والمعاشرة مع القدرة على الإنكار هي المداهنة. وأما المداراة فهي: درء الشر المفسد بالقول اللّين وترك الغلظة أو الإعراض عنه إذا خيف شره أو حصل منه أكبر مما هو مُلابِس وفي الحديث: {إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ القِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ} (٢)

س١٢٧/ ما هو الفرق بين الإكراه والتقية؟

جـ١٢٧/ الإكراه المعتبر تقدم ذكره وبيان حقيقته وشروطه، فالمُكرَه: من تسلط الكفار على ظاهره فوافقهم في الظاهر مع مخالفته لهم في الباطن شرط طمأنينة القلب وثبوت الإيمان.

وأما التقية فهي: أن يلاطفهم ويظهر للكفار حسن المعاشرة ولين الكلام مع عدم موافقتهم على شيء من كفرهم ظاهراً وباطناً؛ وذلك أن يكون المسلم مقهوراً بأيدي الكفار وفي سلطانهم فيظهر ذلك لهم، كما ذُكِرَ عن أبي الدرداءرضي الله عنه قوله: {إِنَّا لَنَكْشِرُ فِي وُجُوهِ أَقْوَامٍ، وَإِنَّ قُلُوبَنَا لَتَلْعَنُهُمْ} (٣)

وهذا حال كل مستضعف في دار الكفار لم يقدر على الهجرة لدار الإسلام.

---

(١): الدرر السنية في الأجوبة النجدية الجزء ٨ص٧١

(٢): صحيح البخاري (٨ / ١٣)

(٣): صحيح البخاري (٨ / ٣١)

س١٢٨/ إلى كم تنقسم الدور؟

جـ١٢٨/ تنقسم الدور إلى دارين لا ثالث لهما: دار كفر كحال مكة قبل الفتح ودار إسلام كحال المدينة بعد الهجرة. فدار الإسلام هي: التي تعلوها أحكام الإسلام وإن كان جمهور أهلها كفار، كحال المدينة في أول الأمر قبل نبذ العهد وإجلاء اليهود وكذلك اليمن والبحرين والشام زمن عمر بن الخطاب‏ﷺ ودار الكفر هي: التي تعلوها أحكام الكفر وإن كان جمهور أهلها مسلمين كحال مصر والمغرب في زمن العبديين الكفار الذين ملكوا مصر والمغرب.

س١٢٩/ اذكر لنا الضابط الذي تنضبط به الدور؟

جـ١٢٩/ الضابط هو جريان الأحكام على هذه الدار أو تلك؛ لأنها متى كانت الشوكة للكفار جرت أحكامهم، ومتى كانت الشوكة للمسلمين جرت أحكامهم لا محالة فالحكم للغالب لا للمغلوب؛ وأحوال البلاد كأحوال العباد تارة مؤمنة وتارة كافرة، وذلك لأن صفتها عارضة ليست لازمة والحكم يدور مع علته وجوداً وعدما.

س١٣٠/ إذا طرأ الكفر على الحاكم فهل تكون البلد بلد إسلام؟

جـ١٣٠/ أما إذا طرأ على الولاة الكفر وهم مع ذلك لا يجرون أحكام الكفر في البلاد ولا يمنعون من إظهار شعائر الإسلام ولأهل الدين حوزة واجتماع على الحق وهم في ذلك مظهرون لدينهم ولا أحد يمنعهم من ذلك فالبلد حينئذٍ بلد إسلام لعدم إجراء أحكام الكفر عليها ولكن يجب إزالة هذا الحاكم المرتد وتنصيب غيره إن أمكن ذلك بلا مفسدة وفتنة. (١)

س١٣١/ إلى كم تنقسم دار الكفر؟

جـ١٣١/ تنقسم دار الكفر إلى قسمين: دار كفار حربيين، ودار كفار معاهدين.

فالحربيون كأهل مكة قبل صلح الحديبية، والمعاهدون كأهل مكة بعد الصلح. فمتى وجدت دار الإسلام فكل من ليس بيننا وبينهم عهدٌ فهم حربيون فدارهم دار حرب سواءً قاتلناهم أم لم نقاتلهم.

---

(١) [رسالة إنجاح السائل في أهم المسائل للمؤلف، أضفته هنا للأهمية ولم يكن موجوداً في الأصل]

س١٣٢/ ماهي الأحكام المترتبة على معرفة أحكام الدور؟

جـ١٣٢/ أهم الأحكام المترتبة على معرفة الدور هي الهجرة.

س١٣٣/ ماهي الهجرة؟

جـ١٣٣/. الهجرة في اللغة: الانتقال من أرض إلى أرض وفي الشرع الانتقال من مواضع الشرك والمعاصي إلى بلد الإسلام والطاعة فكل موضع لا يقدر الإنسان فيه على إظهار دينه يجب عليه أن يهاجر إلى موضعٍ يقدر فيه على إظهار دينه قاله الشيخ سعد بن عتيق، (١)

س١٣٤/ متى تجب الهجرة؟

جـ١٣٤/ تجب الهجرة من كل مكان لا يستطيع المسلم فيه إظهار دينه.

س١٣٥/ ما حكم من ترك الهجرة وهو قادرٌ عليها مع عدم قدرته على إظهار دينه؟

جـ١٣٥/ هو مرتكبٌ حراماً بالإجماع قاله ابن كثير رحمه الله.

س١٣٦/ ما حكم من ترك الهجرة وهو قادرٌ عليها مع تمكنه من إظهار دينه؟

جـ١٣٦/ من استطاع إظهار دينه فالهجرة في حقه مستحبة ، والدليل حديث بريدة الطويل وفيه : [...وإذا لقيت عدوك من المشركين، فادعهم إلى ثلاث خصال - أو خلال - فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم، وكف عنهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، فإن أجابوك، فاقبل منهم، وكف عنهم، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين ، وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين، وعليهم ما على المهاجرين، فإن أبوا أن يتحولوا منها، فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين، يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين، ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين ...] (٢)

---

(١): انظر الدرر السنية ومجموعة التوحيد

(٢): صحيح مسلم (٣ / ١٣٥٧)

س١٣٧/ ما حكم من لم يهاجر مع عجزه عن الهجرة وعجزه عن إظهار دينه؟

جـ١٣٧/ لا يثبت في حقه حكم الوجوب ولا الاستحباب بل هو معذور لعموم قوله ﷻ { إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا (٩٨) فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورا} [النساء: ٩٨، ٩٩]

س١٣٨/ ماهى موانع الهجرة فى حق المستضعفين؟

جـ١٣٨/ يمنع من الهجرة مانعان: -

الأول: عدم دلالة الطريق وهو معنى قوله تعالى {وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا}

الثاني: عدم القدرة على النهوض والخروج من دار الكفر إلى دار الإسلام وهو معنى قوله تعالى {لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً} ومع ذلك فهم يدعون الله بأن يؤيدهم بالأنصار والأولياء الذين يستنقذ ونهم من دار الكفر وهو معنى قوله تعالى {يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا} [النساء: ٧٥]

تم بفضل الله

الفراغ منه في يوم

الأحد ١١ رمضان لعام ١٤٣٦هجرية

ادلب الفتح

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

فهرست الأسئلة

السـؤال	الصفحة
س ١/ ما هي الحكمة من خلق الخليقة؟	٤
س٢/ إذا كانت العبادة هي التوحيد فعرف لنا العبادة بأصل جامع وحد مانع.	٤
س٣ / هل للعبادة أركان؟	٤
س٤/ متى تقبل العبادة؟	٥
س٥ / ذكرت أن التوحيد هو العبادة، فعرف لنا التوحيد وإلى كم ينقسم؟	٥
س٦ / إلى كم ينقسم التوحيد؟	٦
س٧ / ما هو التوحيد الذي أقر به المشركون ولم ينفعهم؟	٧
س٨ / ما هو التوحيد الذي جحده المشركون؟	٧
س ٩/ هل يقدم أو يؤمر بأمر من الشرائع الكبار على الأمر بالتوحيد؟	٨
س١٠/هل يُنهى عن شيء من المحرمات الظاهرة كنكاح الأمهات والأخوات وشرب المسكرات قبل النهي عن الشرك؟	٨
س١١ / ما هو الأمر الذي اتفقت عليه دعوة الرسل عليهم الصلاة والسلام؟	٩
س١٢/ هل الإيمان بالطاغوت يناقض الإيمان بالله؟	٩
س١٣/ ذكرت لنا أن التوحيد والإيمان بالطاغوت لا يجتمعان، ولا تحصل عبادة الله إلّا بالكفر بالطاغوت، فعَرِّف لنا الطاغوت تعريفاً جامعاَ وُحدِّه لنا حداً مانعا؟	٩
س١٤/ إلى كم ينقسم ما عُبد من دون الله من حيث الرضى أو عدمه؟	١٠
س١٥/ كم أصول الطاغوت؟	١٠
س١٦/ كم رؤوس الطواغيت الكبار؟	١١
س١٧/ إلى كم ينقسم الطاغوت باعتبار آخر؟	١١
س١٨/ ماهي صفة الكفر بالطاغوت الغير عاقل وكيف تتحقق؟	١١
س١٩/ ما هي صفة الكفر بالطاغوت العاقل وكيف تتحقق؟	١٢
س٢٠/ ما حكم من لم يكْفُر بالطاغوت غير العاقل [الأحجار والأشجار والأصنام ...]؟	١٢
س٢١/ ما حكم من لم يُكَفِر من عبد الطاغوت؟	١٢

س٢٢/ على أي أصل ُينَزّل حكم من شك في كفر الطاغوت العاقل أو غيره؟	١٢
س٢٣/ ما حكم من لم يَكْفُر بالطاغوت العاقل؟	١٢
س ٢٤/ ما معنى قيام الحجة، وبما تقوم؟	١٣
س ٢٥/ ماهي صفة قيام الحجة وهل تختلف حسب الزمان، والمكان والأشخاص؟	١٤
س٢٦/ من جحد واجباً أو استحل محرماً وكان مثله يجهله هل يحكم بكفره؟	١٥
س٢٧/ بأي شيء قامت حجة الله على العباد؟	١٥
س٢٨/من بلغه القرآن أو سمع بالرسول هل قامت عليه الحجة؟	١٥
س٢٩/ بيِّن لنا حقيقة الإسلام وحقيقة الشرك بالتفصيل؟	١٦
س ٣٠/ ما هو الإيمان وكم أركانه؟	١٦
س٣١/ ما هو الإحسان وكم أركانه؟	١٦
س ٣٢/ ماهي حقيقة الشرك؟	١٧
س٣٣/ ما هو الفرق بين الاسم والحكم؟	١٨
س٣٤/ إلى كم قسم تنقسم الأحكام؟	١٨
س٣٥/ اذكر لنا قاعدة مطردة مستمرة تربط بها الفرق بين الاسم والحكم، ومتى تترتب الأحكام على الأسماء؟	١٨
س٣٦/ ماذا يجب على من عرف التوحيد وأبغض الشرك وتركه وتبرأ منه؟	١٨
س٣٧/ بين لنا أصل الولاء والبراء؟	١٩
س٣٨/ كيف تكون البراءة من الكفر؟	٢٠
س٣٩/ هل اعتقاد تكفير الكافر والبراءة منه من صفة الكفر بالطاغوت الذي أُمرنا باجتنابه؟	٢٠
س٤٠/ لماذا قدم الله في الآية السابقة البراءة من العابد قبل البراءة من المعبود ومن المشرك قبل شركه؟	٢١
س٤١/ لماذا قُدمت العداوة على البغضاء في الآية المذكورة؟	٢١
س٤٢/ اذكر لنا قاعدة في اجتماع العداوة والبغضاء وافتراقهما؟	٢١
س٤٣/ إذا انتفت البغضاء من القلب هل يكون الانسان مسلماً؟	٢٢
س٤٤/ إذا انتفت العداوة الظاهرة مع بقاء أصلها في القلب هل يكفر المسلم؟	٢٢
س٤٥/ هل إظهار الدين من الواجبات أو من الأركان التي يكفر بتركها الإنسان؟	٢٢
س٤٦/ اذكر لنا صفة إظهار الدين التي تبرأ بها الذمة وماهي حقيقتها؟	٢٢

س٤٧/ ما معنى لا إله إلّا الله الذي أجمع عليه علماء الشرع وأهل اللسان العربي؟	٢٢
س٤٨/ ما معنى شهادة أن محمداً رسول الله؟	٢٣
س٤٩/ إلى كم تنقسم هذه الكلمة العظيمة لا إله إلاّ الله؟	٢٣
س٥٠/ ماهي الأمور التي تنفيها كلمة [لا إله إلاّ الله]؟	٢٣
س٥١/ ذكرت انها تنفي أربعة أمور وضحها لنا بالتفصيل؟	٢٣
س٥٢/ وماهي الأمور التي تثبتها كلمة التوحيد؟	٢٤
س٥٣/ وضح لنا ما ذكرت بالتفصيل؟	٢٤
س٥٤/ ما هي أركان هذه الكلمة العظيمة؟	٢٤
س٥٥/ هل تنفع هذه الكلمة كل من تلفظ بها من غير قيد ولا شرط؟	٢٥
س٥٦/ كم شروط لا إله إلّا الله؟	٢٥
س٥٧/ هل لهذه الكلمة العظيمة من نواقض ومبطلات؟	٢٥
س٥٨/ هل هذه النواقض محصورة بعدد وما أهمها؟	٢٥
س٥٩/ هل من قامت به حقيقة الشرك يسمَّى مشركاً، وإن لم تقم عليه الحجة ولم تبلغه الدعوة؟	٢٦
س٦٠/ هل هناك فرق بين الشرك والكفر؟	٢٦
س٦١/ ذكرت لنا أن من قامت به حقيقة الشرك يسمَّى مشركا وإن لم تقم عليه الحجة ونجد أن بعض العلماء يثبت الكفر أحياناً وينفيه أحياناً بين لنا القاعدة في ذلك.	٢٧
س٦٢/ ما هو الكفر، وإلى كم ينقسم الكفر؟	٢٧
س٦٣/ ما هو الكفر الأكبر المخرج من الملة وماهي أنواعه؟	٢٧
س٦٤/ ما هو الكفر الأصغر الّذي لا يُخرج من الملة؟	٣٠
س٦٥/ إلى كم ينقسم الشرك، وما هو الشرك الذي لا يغفره الله؟	٣١
س٦٦/ ما هو الشرك الأكبر وإلى كم ينقسم؟	٣١
س٦٧/ ما هو الشرك الأصغر وهل يكون شركاً أكبر أم لا؟	٣٣
س٦٨/ لماذا أفرد المؤلف هذا الناقض عن الذي قبله مع إنه داخل فيه؟	٣٣
س٦٩/ ماهي الشفاعة التي ذكرها المؤلف في هذا الناقض؟	٣٤
س٧٠/ عرف لنا الشفاعة؟	٣٤
س٧١/ إلى كم تنقسم الشفاعة التي جاء ذكرها في القرآن؟	٣٤
س٧٢/ ماهي الشفاعة المثبتة والشفاعة المنفية؟	٣٤

س٧٣/ هل هذه القاعدة مطردة؟	٣٥
س٧٤/ اذكر لنا دليلاً من الكتاب والسنة على ما ذكرت؟	٣٥
س٧٥/ بين لنا المراد في " من اعتقد أن غير هدي النبي أكمل من هديه ﷺ	٣٦
س٧٦/ وضح لنا الجملة الأخيرة من اعتقد أن حكم غيره أحسن من حكمه ﷺ	٣٦
س٧٧/ ما المراد بـ [شيئاً] في هذا الناقض؟ حتى ولو كان يسيراً؟ وهل يدخل في هذا المأمورات وترك المنهيات عموماً؟	٣٧
س٧٨/ اضرب لنا مثالاً واضحاً توضح فيه ما ذكرت؟	٣٧
س٧٩/ اذكر لنا دليلاً شرعياً تستدل به على ما ذكرت؟	٣٧
س٨٠/ ما هو النفاق وإلى كم ينقسم؟	٣٩
س٨١/ ما هو النفاق الاعتقادي وهل يخرج من الإسلام؟	٣٩
س٨٢/ ما هو النفاق الأصغر وإلى كم ينقسم؟	٣٩
س٨٣/ لماذا كان الاستهزاءُ ناقضاً من نواقض الإسلام؟	٤٠
س٨٤/ هل يُفرَّق فيمن قصد الاستهزاء والتحقير بين المازح والهازل في الكفر أو كلاهما سواءٌ في الحكم؟	٤٠
س٨٥/ عرف لنا السحر وحقيقته؟	٤١
س٨٦/ هل للسحر حقيقة؟	٤١
س٨٧/ ما الفرق بين الساحر والكاهن، والمنجم والعراف؟	٤١
س٨٨/ ما حكم من أتى واحداً من هؤلاء وسأله عن شيء؟ وهل يفرق بين من صدقه أو اعتقد كذبه؟	٤١
س٨٩/ ما حكم من تعلم السحر أو رضيه أو فعله وهو يعتقد بطلانه؟	٤٢
س٩٠/ ما معنى المظاهرة؟	٤٢
س٩١/ بين لنا حقيقة الأصل الذي تقوم علية المظاهرة؟	٤٢
س٩٢/ ما الفرق بين الموالاة والتولي؟	٤٢
س٩٣/ اذكر لنا بعض الادلة في ذلك؟	٤٣
س٩٤/ إلى كم تنقسم موالاة الكفار؟	٤٣
س٩٥/ ماهي الموالاة الكبرى وإلى كم تنقسم؟	٤٣
س٩٦/ ماهي الموالاة الصغرى وما حكمها؟	٤٣
س٩٧/ هل للموالاة الصغرى شروط، وماهي صورها؟	٤٤
س٩٨/ وهل يستثنى من صور هذه الموالاة ما كان بغرض الدعوة؟	٤٥

س٩٩/ هل لك أن تعطينا مثالاً على ذلك، وما دليله؟	٤٥
س١٠٠/ ما حكم العمل عند الكفار؟	٤٥
س١٠١/ ما حكم السكن مع الكفار؟	٤٥
س١٠٢/ ما حكم التجنس بجنسية الكفار؟	٤٦
س١٠٣/ ما حكم لبس الصليب وهل هو من الموالاة؟	٤٧
س١٠٤/ ما حكم دخول الكنيسة؟	٤٧
س١٠٥/ ما حكم الإحسان إليهم والعدل معهم؟	٤٨
س١٠٦/ هل قبول الهدايا من الكفار غير الحربيين من الموالاة؟	٤٨
س١٠٧/ ما حكم الدخول في الأحزاب العلمانية أو الكفرية؟	٤٨
س١٠٨/ ما حكم موافقة المشركين والمرتدين؟	٤٨
س١٠٩/ اشرح جملة من اعتقد أن بعض الناس يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ	٤٩
س١١٠/ اشرح لنا الجملة الأخيرة من هذا الناقض؟	٤٩
س١١١/ ما هو الإعراض الذي يكون ناقضاً من نواقض الإسلام؟	٥١
س١١٢/ إلى كم ينقسم الإعراض من حيث العموم؟	٥٢
س١١٣/ اضبط لنا كل قسم بضابطٍ بيِّنٌ لا لبس فيه؟	٥٢
س١١٤/ اضرب لنا مثالاً لكل قسم من هذه الأقسام.	٥٢
س١١٥/ إلى كم ينقسم الإعراض الذي يُعدُ ناقضاً من نواقض الإسلام؟	٥٢
س١١٦/ هل يفرق بين المتمكن من العلم المعرض عن الحق، والعاجز عن العلم أو السؤال؟	٥٣
س١١٧/ إذاً من هو المعذور؟ وهل لعذره شروط؟	٥٦
س١١٨/ ما هو الإكراه؟	٥٦
س١١٩/ هل للإكراه شروط وضوابط وماهي؟	٥٦
س١٢٠/ ماهي أنواع الإكراه واقسامه؟	٥٧
س١٢١/ ما المراد بالطائفة الممتنعة والغير ممتنعة؟	٥٧
س١٢٢/ ما هو الفرق بين الإكراه الدائم المستمر والإكراه العارض غير المستمر؟	٥٧
س١٢٣/ ما الفرق بين إكراه الطائفة الممتنعة ذات الشوكة والمنعة، وإكراه الطائفة الغير ممتنعة أو الإكراه الفردي؟	٥٨
س١٢٤/ متى يأخذ الفرد حكم الطائفة في التكفير والقتال والوصف؟	٥٩
س١٢٥/ ما الفرق بين الإكراه على الكفر والاضطرار؟	٥٩

س١٢٦/ ما هو الفرق بين المداراة والمداهنة؟	٦٠
س١٢٧/ ما هو الفرق بين الإكراه والتقية؟	٦٠
س١٢٨/ إلى كم تنقسم الدور؟	٦١
س١٢٩/ اذكر لنا الضابط الذي تنضبط به الدور؟	٦١
س١٣٠/ إذا طرأ الكفر على الحاكم فهل تكون البلد بلد إسلام؟	٦١
س١٣١/ إلى كم تنقسم دار الكفر؟	٦١
س١٣٢/ ماهي الأحكام المترتبة على معرفة أحكام الدور؟	٦٢
س١٣٣/ ماهي الهجرة؟	٦٢
س١٣٤/ متى تجب الهجرة؟	٦٢
س١٣٥/ ما حكم من ترك الهجرة وهو قادرٌ عليها مع عدم قدرته على إظهار دينه؟	٦٢
س١٣٦/ ما حكم من ترك الهجرة وهو قادرٌ عليها مع تمكنه من إظهار دينه؟	٦٢
س١٣٧/ ما حكم من لم يهاجر مع عجزه عن الهجرة وعجزه عن إظهار دينه؟	٦٣
س١٣٨/ ماهي موانع الهجرة في حق المستضعفين؟	٦٣

فهرست النواقض

النـــــــــــــاقض	الصفحة
الناقض الأول: الشرك في عبادة الله وحده.	٢٦
الناقض الثاني: من جعل بينه وبين الله تعالى وسائط يدعوهم ويتوكل عليهم ويسألهم الشفاعة فقد كفر اجماعاً.	٣٣
الناقض الثالث: من لم يُكَفر المشركين أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم فقد كفر إجماعاً.	٣٥
الناقض الرابع: من اعتقد أن غير هدي النبي أكمل من هديه ﷺ أو أن حكم غيره أكمل وأحسن من حكمه ﷺ كالذين يفضلون حكم الطواغيت على حكمه ﷺ فهو كافر.	٣٦
الناقض الخامس: " من أبغض شيئاً مما جاء به الرسول ﷺ ولو عمل به كفر".	٣٧
الناقض السادس: من استهزأ بشيء من دين الرسول ﷺ أو ثوابه أو عقابه كفر،	٤٠
الناقض السابع: السحر ومنه الصرف والعطف، فمن فعله أو رضي به كفر،	٤١
الناقض الثامن: مظاهرة المشركين ومعاونتهم على المسلمين.	٤٢
الناقض التاسع: من اعتقد أن بعض الناس يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ كما وسع الخضر الخروج عن شريعة موسى عليه السلام فهذا كافر.	٤٩
الناقض العاشر: الإعراض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به،	٥١

مراجع البـحث

(١): صحيح البخاري

(٢): صحيح مسلم

(٣): سنن أبو داوود

(٤): سنن الترمذي

(٥): مسند الإمام أحمد

(٦): مصنف ابن ابي شيبة

(٧): المعجم الكبير للطبراني

(٨): السنن الكبرى للنسائي

(٩): السنن الكبرى للبيهقي

(١٠): دلائل النبوة للبيهقي

(١١): مجموع الفتاوى لابن تيمية

(١٢): المسائل الماردينية لابن تيمية

(١٣): الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية

(١٤): طريق الهجرتين لابن القيم

(١٥): مدارج السالكين لابن القيم

(١٦): المغني لابن قدامة

(١٧): مجموعة التوحيد

(١٨): الدرر السنية في الأجوبة النجدية

(١٩): الموسوعة الكويتية

(٢٠): الأجوبة العمرية لأبو قتادة الفلسطيني

(٢١): التبيان شرح نواقض الإسلام للشيخ سليمان العلوان

(٢٢): كشف الشبهات

(٢٣): المعتصر شرح كتاب التوحيد للشيخ علي الخضير

(٢٤): مجموعة رسائل في التوحيد والإيمان

(٢٥): التنبيهات المختصرة شرح الواجبات المتحتمات

(٢٦): شرح ابن باز على كتاب الطحاوية

(٢٧): رسالة الكفر الكبر للحدوشي.

(٢٨): تسهيل العقيدة الإسلامية للجبرين

(٢٩): نواقض الإيمان القولية والعملية

(٣٠): تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد

(٣١): معارج القبول للحافظ الحكمي

(٣٢): الولاء والبراء في الإسلام للقحطاني

(٣٣): اصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة

(٣٤): رسالة إنجاح حاجة السائل في أهم المسائل للخالدي

(٣٥): شرح منظومة الايمان للبشير المراكشي

(٣٦): رسالة أوثق عرى الإيمان لسليمان بن عبد الله